



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي  
جامعة عباس لغرور -خنشلة-  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
قسم الحقوق



## الهجرة غير الشرعية و آليات مكافحتها

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص: قانون جنائي

تقديم الطلبة:

قسام أية

بوحديدة بهجة

إشراف الأستاذة:

بوكربوعة أحلام

### أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الصفة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
لخذاري عبدالمجيد	أستاذ التعليم العالي	جامعة عباس لغرور خنشلة	رئيسا
بوكربوعة أحلام	أستاذ محاضر -ب-	جامعة عباس لغرور خنشلة	مشرفا ومقررا
صدراتي وفاء	أستاذ محاضر -أ-	جامعة عباس لغرور خنشلة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2023 - 2024

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشكر والعرفان

# الشكر و العرفان

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فهو الأحق بالحمد و الشكر على جزيل نعمه، و هو الذي منّ علينا بفضله و توفيقه لاتمام هذا العمل المتواضع، و الصلاة و السلام على من لا نبي بعده سيدنا محمد و على آله و صحبه أجمعين، أما بعد

نتوجه بجزيل الشكر إلى كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد و لو بكلمة مشجعة أو دعاء، كما نتقدم بشكر خاص للأستاذة المشرفة الدكتورة بوكربوعة أحلام على مرافقتها لنا في إنجاز هذا البحث من خلال توجيهاتها القيمة و أفكارها النيرة و تصويباتها .  
و الشكر موصول إلى أعضاء لجنة المناقشة لموافقة سيادتهم على الإشتراك في مناقشة هذا العمل المتواضع .

الإهداء

# الإهداء

الحمد لله حبا و شكرا و امتنانا على البدء و الختام

و آخر دعواهم ( أن الحمد لله رب العالمين )

لم تكن الرحلة قصيرة و لا الطريق محفوفًا بالتسهيلات، لكننا فعلناها، فالحمد لله الذي يسر البدايات و بلغنا النهايات بفضلته و كرمه .

و بكل حب أهدي ثمرة نجاحي و تخرجي

إلى من زين اسمي بأجمل الألقاب ، من دعمني بلا حدود و أعطاني بلا مقابل، إلى من مهد لي طريق العلم لطالما عاهدته بهذا النجاح ها أنا أتملت وعدي و أهديته إليك " حبيبي و قدوتي أبي الغالي . "

أهدي تخرجي إلى جنة الله في الأرض

إلى من عمّنتي الأخلاق قبل الحروف إلى الجسر الصاعد بي إلى الجنة، إلى الداعمة الأولى في حياتي، إلى اليد الخفية التي أزالته عن طريقي الأشواك و المصاعب " أمي و صديقتي و رفيقة دربي . "

إلى مصدر قوتي الداعمين لي و الساندين لي، أرضي الصلبة و جداري المتين إلى من مدت أيديهم لي في أوقات الضعف " إخواني و أخواتي . "

و أخيرا من قال أنا لها " نالها " و أنا لها إن أبت رغما عنها أتيت بها، ها هو اليوم المنتظر هنا أغرقنا سرورا وفرحا ينسيني مشقتي .

# قائمة المختصرات

## قائمة المختصرات

heure	h
الطبعة	ط
دون سنة النشر	د س ن
الصفحة	ص
من الصفحة...إلى الصفحة	ص ص
الجريدة الرسمية	ج ر
دينار جزائري	د ج
قانون العقوبات الجزائري	ق ع ج



# مقدمة

تعتبر الهجرة جريمة عالمية و مشكلة العصر الحالي و مشكلة العالم، ولكنها تختلف من بلد لآخر، حيث ينتقل الفرد أو مجموعة من الأفراد من وطنهم أو محل ميلادهم إلى بلد آخر أملا في البحث عن فرص عمل ووضع اجتماعي أفضل، وكذلك بغية التحرر من القيود المفروضة عليهم.

في الآونة الأخيرة انتشرت ظاهرة اجتماعية خطيرة مست المجتمع الدولي برمته، وهي ظاهرة الهجرة غير الشرعية أو ما يطلق عليها بالهجرة السرية، حيث زاد اقبال الكثير من الناس عليها بغض النظر عن المخاطر التي يتعرضون لها. فاليوم أصبحت هذه الظاهرة لا تقتصر على الشباب الرجال فقط بل النساء أيضا و حتى الأطفال هم ضحايا هذه الظاهرة، الأمر الذي جعلها من أهم القضايا التي تحتل صدارة الاهتمامات الوطنية والدولية. ونظرا لتعدد ظاهرة الهجرة غير الشرعية و تعدد أشكالها أصبحت تطرح العديد من التحديات العالمية و الإقليمية و الوطنية، يستوجب البحث فيها و محاولة ايجاد حلول لما لها من تداعيات و انعكاسات سلبية داخل المجتمع و خارجه.

والجزائر كغيرها من الدول التي عرفت انتشارا واسعا لهذه الظاهرة، بادرت هي الأخرى في اتخاذ مجموعة من الاجراءات الوقائية و القانونية لوضع حد لهذه الظاهرة ، كما اعتمدت على سياسات مع الدول الأوروبية لمنع الهجرة.

### أهمية الموضوع:

تكمن أهمية هذا الموضوع في كونه ينطوي على:

- أ- الأهمية العلمية: تكمن في دراسة ظاهرة الهجرة غير الشرعية وتحليلها من خلال كشف الأسباب و العوامل المؤدية لها ومآلات هذه الظاهرة وآثارها، وكذلك الوقوف على معرفة الأطر القانونية المختلفة و الجهود الدولية و الوطنية المبذولة لمعالجة و مكافحة هذه الظاهرة على الصعيدين الدولي والوطني.
- ب- الأهمية العملية: التعرف على مختلف النقائص و الثغرات الموجودة على مستوى التشريعات الدولية و الوطنية في سبيل تطوير السياسة المنتهجة للقضاء على الهجرة غير الشرعية.

### أسباب اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيارنا لهذا الموضوع إلى أسباب موضوعية وأخرى ذاتية يمكن أن نبرزها فيما يلي:

أ- **الأسباب الموضوعية:** تعود الأسباب الموضوعية لاختيارنا لهذا الموضوع إلى أن الهجرة غير الشرعية من بين القضايا العالمية الخطيرة، كما أن إيجاد الآليات و القوانين التي تحد من هذه الظاهرة يعد أيضا من أهم المواضيع الحالية التي تشغل تفكير مختلف الدول ومن بينها الجزائر، ومن ثم التعرف على أسباب الهجرة غير الشرعية.

ب- **الأسباب الذاتية:** هناك مجموعة من الأسباب الذاتية التي دفعتنا لدراسة هذا الموضوع وأولها الميولات الذاتية و الرغبة في الإحاطة بالجوانب الغامضة للهجرة السرية التي انتشرت بسرعة و التي أصبحت حلما يراود كل إنسان و توعيته بمخاطر هذه الهجرة، و كذا توضيح و معرفة دور هذا الموضوع في القانون الجنائي.

### أهداف الموضوع:

تتمثل أهداف دراستنا لهذا الموضوع في:

**أولاً:** إبراز خطورة الهجرة غير الشرعية على المجتمعات و لفت النظر إليها من خلال التطرق إلى مفهوم الهجرة غير الشرعية و مايتعلق بها من مصطلحات أخرى، و الوقوف عن الأسباب المؤدية إليها و ماينجم عنها من آثار و انعكاسات .

**ثانياً:** تبيان التطور التاريخي لظاهرة الهجرة غير الشرعية.

**ثالثاً:** معرفة مختلف الآليات و الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية على المستوى الوطني و الدولي و حتى الإقليمي.

### إشكالية الدراسة:

من خلال ماسبق ذكره حول موضوع الهجرة غير الشرعية يمكن أن نطرح الإشكالية التالية:

ما المقصود بالهجرة غير الشرعية وما هي الآليات التي تم اعتمادها لمكافحتها؟

و تتفرع عن هذه الإشكالية الأساسية عدة تساؤلات فرعية:

- ما مفهوم الهجرة غير الشرعية؟
- فيما تتمثل أسباب و آثار الهجرة غير الشرعية؟
- ماهي الآليات الدولية والوطنية الكفيلة لمحاربة هذه الظاهرة؟

## المنهج المتبع:

للإجابة على هذه الإشكالية اعتمدنا على المنهج الوصفي ، و ذلك من خلال تسليط الضوء على مفهوم الهجرة غير الشرعية و بيان الأسباب الدافعة إليها و آثارها، بالإضافة إلى تحليلنا للنصوص القانونية الوطنية و اتفاقيات التعاون بين الدول التي تهدف إلى محاربة هذه الظاهرة.

## الدراسات السابقة:

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على الدراسات السابقة نذكر منها:

- أطروحة دكتوراه، من إعداد أسية بوعزيز، تحت عنوان السياسة الجنائية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في العلوم القانونية، تخصص قانون جنائي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2017-2018.

ركزت هذه الباحثة في دراستها على تبيان أهم الجوانب المحيطة بالهجرة غير الشرعية و إدراج السياسة الدولية و المحلية لمكافحة هذه الظاهرة.

- أطروحة دكتوراه، من إعداد عودية فريزة، تحت عنوان مكافحة الهجرة غير الشرعية في ظل التشريعات الوطنية و الاتفاقيات الدولية، تخصص قانون عام، جامعة الجزائر 1، 2014-2015.

تناولت هذه الباحثة الموضوع من خلال 3 أبواب، إلا أن دراستها للتجريم في التشريع الوطني اقتصر على ايراد بعض النصوص القانونية فقط و التي جاءت في القانون البحري و بعض المواد من التعديل 01/09.

- مذكرة ماجستير ، من إعداد فايزة دركان، تحت عنوان آليات التصدي للهجرة غير الشرعية كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2011-2012.

ركزت هذه الباحثة في دراستها على أهم المفاهيم التي لها علاقة بجريمة الهجرة غير الشرعية، و تطرقت للآليات الوطنية و الدولية لمكافحتها.

**الصعوبات:**

لا يخلو أي بحث علمي من الصعوبات و العراقيل، فقد واجهتنا الكثير من الصعوبات العلمية و العملية نوردها كما يلي:

- صعوبة الإحاطة بكل الجوانب التي لها علاقة بموضوع الدراسة نظرا لتشعبه وتوسعه.
- ندرة الكتب المتعلقة بالهجرة غير الشرعية في مكتبة الجامعة.

**التصريح بالخطة:**

للإجابة على الإشكالية التي طرحناها لدراسة هذا الموضوع تم الإعتماد على خطة ثنائية التقسيم مكونة من فصلين: الفصل الأول جاء بعنوان الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية، حيث تم التطرق فيه إلى ماهية الهجرة غير الشرعية في المبحث الأول، و إبراز مظاهر الهجرة غير الشرعية في المبحث الثاني .

ثم التطرق إلى آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية في الفصل الثاني، و ذلك من خلال التطرق إلى الآليات الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في المبحث الأول، و من ثم الآليات الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في المبحث الثاني.

و كأى بحث أكاديمي انتهينا في بحثنا هذا بخاتمة تضمنت مجموعة من النتائج إضافة إلى بعض التوصيات التي رأيناها مناسبة نظرا لأهمية هذا الموضوع .

# الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للهجرة غير  
الشرعية .

تمهيد :

إن عملية انتقال البشر من مكان إلى آخر ليست ظاهرة جديدة، بل ارتبطت بتحركات الإنسان على سطح الأرض منذ الأزل، و ذلك راجع لرغبته في التنقل و الهجرة، و بالنظر لتزايد حاجات و متطلبات الفرد و ازدياد الشعور بالحرمان يسعى المهاجرين للانتقال إلى مناطق أخرى طمعا في تلبية الحاجيات الضرورية و إيجاد سبل للعيش الكريم.

إلا أنه في الآونة الأخيرة و نظرا لأسباب متعددة و ظروف معينة، انتشرت ظاهرة اجتماعية خطيرة في مجتمعات دول العالم، ألا و هي ظاهرة الهجرة غير الشرعية أو ما يعرف عنها بالهجرة غير القانونية أو السرية، حيث أصبحت هذه الظاهرة من المشاكل الحية و الحساسة، أين اختلفت المواقف في تحديد مفهومها و ما تتميز به عن غيرها من المصطلحات المشابهة لها، حيث تعد الهجرة غير الشرعية إحدى القضايا المزعجة للدول تهدف إلى زعزعة استقرار المجتمع على مختلف الأصعدة، إلا أنها عرفت عدة مراحل خلال ظهورها و تطورها التاريخي، كما أنها وليدة مجموعة من الأسباب و العوامل المتنوعة و المتداخلة التي أدت إلى انتشارها بالشكل الرهيب التي هي عليه اليوم، إضافة إلى ذلك فإن لهذه الظاهرة عواقب وخيمة على المجتمع و الدولة على حد سواء.

لذلك إرتأينا إلى تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، بحيث سنتناول من خلاله ماهية الهجرة غير الشرعية في مبحث أول، وصولا لتحديد مظاهر الهجرة غير الشرعية في مبحث ثان.

## المبحث الأول : ماهية الهجرة غير الشرعية .

تعد الهجرة غير الشرعية من أقدم القضايا التي أخذت بالتسارع في العقود الأخيرة في المجتمع، حيث تعد هذه الظاهرة من أخطر الظواهر التي تثير قلق عدد كبير من الدول، إذ شهدت تطورا متنوعا مع تطور الحقبات التاريخية على مر العصور، و أصبحت من أعقد القضايا نظرا لعدة أسباب و ما تخلفه من آثار و انعكاسات سلبية على المستوى الداخلي والخارجي، و على هذا الأساس اختلفت الآراء في تحديد مفهوم لمصطلح الهجرة غير الشرعية و تعددت الطرق و الأساليب لمكافحة هذه الأخيرة و الحد منها.

لهذا قسمنا المبحث الأول إلى مطلبين، حيث تناولنا في المطلب الأول مفهوم الهجرة غير الشرعية، وكذا تطور الهجرة من خلال المطلب الثاني.

### المطلب الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية.

تعد الهجرة غير الشرعية من أهم الحركات و الظواهر الاجتماعية الحساسة التي تعاني منها معظم دول العالم، و لتحديد ماهية هذه الظاهرة لا بد من التطرق لتعريفها ومعرفة خصائصها ( كفرع أول )، و مرورا إلى تمييزها عن بعض المصطلحات المشابهة لها ( كفرع ثاني )، وصولا إلى تحديد أنواعها و أشكالها ( كفرع ثالث).

### الفرع الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية و خصائصها.

سننتظر في هذا الفرع إلى تعريف الهجرة غير الشرعية و معرفة خصائصها وما تتميز به كالتالي:

#### أولا: تعريف الهجرة غير الشرعية:

#### -1- التعريف اللغوي:

اشتق لفظ الهجرة من كلمة هجر بمعنى انفصل، و كلمة هجر يقصد بها ترك الوطن و الانتقال من مكان لآخر، و كلمة هجر ضد الوصل(تركت الشيء بمعنى تركته وأهملته).

و جاء في "قاموس لاروس الأساسي" أن الهجرة يقصد بها مغادرة أرض إلى أخرى سعيا وراء الرزق<sup>1</sup>.

1 - المعجم العربي لاروس، ط1 ، مكتبة أنطوان، بيروت، 1987، ص1243.



كما ورد في " لسان العرب " أيضا أن: ( الهجرة- بالكسر- و الهجرة – بالضم – هي الخروج من أرض إلى أخرى )<sup>1</sup>.

و الهجرة اسم من فعل هجر يهجر هجرانا، نقول هجر المكان أي تركه و الهجرة هي الخروج من أرض إلى أخرى و ترك البلاد.<sup>2</sup>

## **-2- التعريف الاصطلاحي:**

تستخدم كلمة الهجرة للدلالة على انتقال الأفراد أو الجماعة من مكان لآخر، نظرا لعدة أسباب سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، و من الممكن التمييز بين الهجرة الشرعية والهجرة غير الشرعية على أساس أن الأولى تنظمها قوانين و تحكمها تأشيرات الدخول وبطاقات الإقامة، بينما الهجرة غير الشرعية يتم فيها انتهاك القوانين و مخالفة التشريعات<sup>3</sup> و ذلك دون حصول المهاجر على التصريح بالدخول أو بطاقات الإقامة.

كما نجد لها تعريفات باختلاف المعايير، حيث عرفها علماء النفس على حد تعبير "وليام ماك دوغل" بأنها: غريزة فطرية في الإنسان أي استعداد فطري موروث لا يحتاج للتعلم، وهو ما يدفع بالكائن للقيام بسلوك خاص في موقف معين.<sup>4</sup>

كما تطرق لها علم الاجتماع و عرفها بأنها تبادل أو تغير في الحالة الاجتماعية مثل المهنة أو الطبقة الاجتماعية، أما بالنسبة للتعريف الإحصائي فهي ظاهرة جغرافية تعبر عن الديناميكية السكانية على شكل حركة السكان من مكان إلى آخر، و ذلك عن طريق تغيير موقع استقرار الفرد المعتاد، و هو يعتبر جزء من الحركة العامة للسكان.

ومما سبق نستنتج بأن الهجرة غير الشرعية أو غير القانونية هي من بين الظواهر المتنوعة<sup>5</sup>، تشمل الأشخاص الذين يصلون أو يقيمون في دولة ليسوا من رعاياها على عكس ما تنص عليه قوانين و تشريعات الدولة المهاجر إليها، و فيها ينتقل الفرد من مكان لآخر لتحسين مستوى العيش و ضمان مستقبل أفضل، و بذلك يتغير الوضع الاجتماعي، مثل تغيير المهنة أو الطبقة الاجتماعية.

1 - أبو الفضل ابن منظور ، لسان العرب ، المجلد 5 ، دار صادر ، بيروت ، د س ن ، ص 251 .

2 - مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، القاموس المحيط ، ف5، دار الفكر، بيروت، د س ن، ص 1 .

3- أمال جمعة عبد الفتاح ، القضايا و المشكلات الاجتماعية المعاصرة ، دط ، دار الكتاب الجامعي ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، 2015 ، ص 202 .

4 - انشراح الشال، " المغترب و وسائل الإتصال " نقلا عن : فضيل دليو ، علي غربي ، الهاشمي مقراني : الهجرة و العنصرية في الصحافة الأوروبية ، مخبر علم إجتماع الإتصال ، جامعة منتوري قسنطينة - الجزائر- ، 2003 ، ص 33.

5 - فاطمة الزهراء نسيصة و آخرون، الهجرة غير الشرعية و انعكاساتها على الأمن القومي المغربي -الأبعاد الاجتماعية و الأمنية -، ط1، Alpha doc ، الجزائر، 2020 ، ص 224 .

### **-3- التعريف الفقهي:**

اختلف الفقهاء في إعطاء تعريف محدد للهجرة غير الشرعية يغطي كافة الجوانب المتعلقة بها، أين نجد أصحاب الرأي الأول يرون بأن الهجرة غير الشرعية هي الدخول والخروج غير النظامي من و إلى أراضي أي دولة، من قبل أفراد أو مجموعات من غير الأماكن المخصصة لذلك الغرض، دون مراعاة الإجراءات و الشروط القانونية المفروضة لكل دولة فيما يخص حركة الأفراد على أراضيها.

يشار إلى أن هذا الرأي قد جاء متزامنا لتعريف الهجرة بمعناها الواسع أي الانتقال غير القانوني من بلد لآخر، إلا أنه يعاب على هذا الرأي أنه لم يتطرق إلى العوامل والأسباب المحفزة لهذه الظاهرة.

وعرفها أصحاب الرأي الثاني بأنها الانتقال إلى البلد المهاجر إليه والإقامة فيه بصفة دائمة، وهو ما يخالف القوانين و القواعد المنظمة للهجرة بين الدول.<sup>1</sup>

جاء هذا الرأي مخالفا للرأي الأول إذ اعتبر أن الهجرة غير القانونية هي الإقامة الدائمة بشكل يعاكس القوانين التي نصت عليها المنظمة الدولية للهجرة، هذه الظاهرة أيضا هي الدخول أو الخروج من البلد الأم إلى بلد آخر بصفة غير شرعية، و أحيانا يتم ذلك بشكل نظامي و قانوني من أجل الإقامة المؤقتة للوصول إلى الدولة المقصود الوصول إليها بصورة غير شرعية.

في حين عرفها آخرون بأنها خروج المواطن من إقليم بلده عبر منافذ غير شرعية<sup>2</sup>، أو باستخدام وثائق مزورة عبر منافذ مشروعة.

واللافت في هذا الرأي أنه اعتمد في تعريف الهجرة غير الشرعية على معيار شرعية المنفذ من عدمه، من أجل الدخول إلى الدولة المراد الوصول إليها، كما تمت الإشارة إلى جانب مهم ألا و هو تزوير الوثائق القانونية مثل ( تزوير جواز السفر)، في حين أن هناك عدة طرق و أساليب غير مشروعة يعتمدها المهاجر لدخول إقليم دولة أجنبية.

### **-4- التعريف القانوني:**

نظرا للمشاكل التي ترتبها الهجرة غير الشرعية على المستوى المحلي و الاقليمي والدولي، سعت أغلب الدول لمحاولة الحد منها بسن عدة قوانين و قواعد على المستوى

1 - آسية بن بوعزيز ، السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم القانونية تخصص قانون جنائي ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة باتنة -1 ، 2017/2018 ، ص21.  
2 - محمد فتحي عيد ، التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية ، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض -السعودية- ، 2010 ، ص 35 .

الدولي ( الأمم المتحدة ) و كذا على المستوى الإقليمي، و التي حاولت إعطاء عدة تعاريف لهذه القضية، من بين هذه التعاريف نذكر ما يلي:

**-أ- تعريف الهجرة غير الشرعية على الصعيد الدولي:**

تعرف المادة **03** من البروتوكول المتعلق بمحاربة تهريب البشر عن طريق البحر أو الجو أو البر لسنة **2000** الهجرة غير الشرعية بأنها: " تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس شخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، و ذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى".<sup>1</sup>

تعرض البروتوكول أعلاه للنقد فيما يخص الهجرة غير الشرعية، حيث اقتصر على إعطاء تعريف لجريمة تهريب المهاجرين دون سواها، و بحسب هذا التعريف فالعقوبة تطبق فقط على من يقوم بتهريب الأشخاص و ليس أي شخص آخر.

و الجدير بالقول أن إطلاق تعبير "غير القانوني" أو "غير الشرعي" على هذه الظاهرة مخالف لما نصت عليه المادة **13** من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، و التي نصت على أنه يعد حقا من حقوق الإنسان كل من حرية التنقل و اختيار محل للإقامة داخل حدود إقليم أي بلد، و هذا ما أيده المنظمات الدولية و المنظمات غير الحكومية باستثناء مكتب العمل الدولي .

يفضل استخدام مصطلح الهجرة السرية تماشيا مع وضع المهاجرين العابرين للحدود الدولية و كذلك وضع توأجدهم في البلد الأجنبي و هو التحرك بحذر و في سرية تامة<sup>2</sup>.

عرفت المنظمة الدولية للعمل الهجرة السرية أو غير الشرعية بأنها:<sup>3</sup> "هي التي يكون بموجبها المهاجرون مخالفين للشروط التي تحددها الاتفاقيات الدولية و القوانين الوطنية:

- الأشخاص الذين يعبرون الحدود بطرق غير قانونية و خلصة من الرقابة المفروضة.
- الأشخاص الذين رخص لهم العمل بموجب عقد، و يخالفون هذا العقد سواء بالقيام بعمل غير مرخص له، أو عمل يعاقب عليه القانون المحلي.

1- المرسوم الرئاسي رقم **418/03** المتضمن مصادقة الجزائر بتحفظ على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة، يوم **15** نوفمبر **2000**، و المؤرخ في **09** نوفمبر **2003** ، في الجريدة الرسمية، عدد **15**، المؤرخة في **08** مارس **2009**، ص **03** .

2 - قرار الجمعية العامة رقم **217** ألف (د-3) المؤرخ في ديسمبر **1948**، المتضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

3 - محمد عبد العزيز أبو عبادة، حقوق المهاجرين غير الشرعيين "دراسة تأصيلية مقارنة بالقانون الدولي"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض ، **2014**،

## الفصل الأول:.....الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية.

- الأشخاص الذين يدخلون إقليم دولة بصفة قانونية و بترخيص إقامة ثم يتخطون مدة إقامتهم و يصبحون في وضعية غير قانونية."

ومن خلال التعاريف السابقة يلاحظ بأن المهاجر السري يتصف بانتهاكه للتشريعات ومخالفته للقوانين و القواعد المعمول بها، و ذلك أثناء دخوله أو خروجه أو إقامته أو مزاولته لعمل ما، و هذا ما جعل العديد من الدول تجرم فعل الهجرة و من بينها الجزائر.

### -ب- تعريف المشرع الجزائري للهجرة غير الشرعية:

عرفت الهجرة غير الشرعية في القانون الجزائري حسب الأمر رقم **66-211** المؤرخ في **21 جويلية 1966** بأنها: " دخول شخص أجنبي إلى التراب الوطني بطريقة سرية أو بوثائق مزورة بنية الاستقرار أو العمل."

وكذلك الأمر رقم **66-156** المؤرخ في **08 يونيو 1966** المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم بالقانون رقم **09-01** في القسم الثامن منه المتضمن الجرائم المرتكبة ضد

القوانين و الأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني كالاتي: "... اجتياز أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية و ذلك بانتحاله هوية أو باستعماله وثائق مزورة أو أي وسيلة

احتمالية أخرى للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين و الأنظمة السارية المفعول"<sup>1</sup>.

نستنتج مما سبق بأن المشرع الجزائري اعتبر أن الهجرة غير الشرعية هي كل مغادرة للأراضي الجزائرية من قبل أي شخص بغض النظر عن جنسيته عبر كافة مراكز الحدود برا و بحرا و جوا، و ذلك باستعماله وسائل احتمالية كالتهرب من تقديم الوثائق اللازمة أو تزويرها و غيرها من الوسائل الأخرى، و من خلال المادة السالفة الذكر نجد

بأن المشرع الجزائري جرم فعل المغادرة بطريقة سرية في حين أنه لم يجرم فعل الدخول أو التسلسل تاركا ذلك للقانون رقم **08-11** المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها و تنقلهم فيها<sup>2</sup>.

1 - المادة **175** مكرر-1- من الأمر رقم **66-156** المؤرخ في **8 يونيو 1966**، المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم بالقانون رقم **09-01**، المؤرخ في **25 فيفري 2009**، الجريدة الرسمية، عدد **15**، الصادرة في **08 مارس 2009**.

2 - القانون رقم **08-11** المؤرخ في **25 يونيو 2008**، المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر و إقامتهم بها و تنقلهم فيها، الجريدة الرسمية، عدد **36**، الصادرة بتاريخ **02 يوليو 2008**.

## ثانياً: خصائص الهجرة غير الشرعية.

تتميز الهجرة غير الشرعية كغيرها من الجرائم بجملة من الخصائص و هي كالآتي:

### 1- الهجرة غير الشرعية من الجرائم المستحدثة:

تعد عملية مغادرة الفرد من البلد الأم إلى بلد آخر بطريقة غير شرعية أو في إطار شبكات إجرامية تحت ما يسمى بتهريب المهاجرين غير الشرعيين أحد أهم مظاهر و أشكال الجريمة المنظمة التي تصنف كجرائم جديدة.

و يقصد بهذه الخاصية أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية جريمة مستحدثة، حيث نصت عليها معظم التشريعات بعد الانتشار و التطور السريع في أشكال ممارستها، إذ تجاوزت آثارها الوخيمة معظم حدود دول العالم بسبب تقييد حرية التنقل.

والجزائر من بين الدول التي أخذت زمام المبادرة مؤخرا في استهداف الظاهرة من الناحية التشريعية، حيث جرمها المشرع الجزائري بموجب القانون **09-01** المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم.

### 2- الهجرة غير الشرعية من الجرائم الواقعة ضد الأشخاص:

إن جريمة الهجرة غير الشرعية من بين الجرائم التي ترتكب ضد الأشخاص، لأن محل الجريمة هنا هو الإنسان. فمن يقع عليه الاعتداء بأحد الأشكال المكونة للركن المادي لهذه الجريمة هو الإنسان، أي أنه كل من يتم إحضاره أو ترحيله أو الترتيب للبقاء في أراضي الدولة بشكل يخالف القانون هو الإنسان.<sup>1</sup>

يكفل للإنسان الحق في الحياة و الوجود و البقاء، فالكيان المادي لشخصيته يتمثل في سلامة جسده ووجوده الإنساني، و على هذا الأساس تستمد الحياة منه نظام بقائها وممارسة وظائفها، و هكذا ضمنت جل التشريعات الوطنية و قبلها الاتفاقيات الدولية احترام الإنسان، و حماية حقه في الحياة.

وردت جريمة تهريب المهاجرين في القسم الخامس مكرر 2 من الفصل الأول: "الجنايات و الجنح ضد الأشخاص" من الباب الثاني "الجنايات و الجنح ضد الأفراد" بدءا من المادة **303** مكرر **30** إلى **303** مكرر **40** من قانون العقوبات.

1 - عبد الرزاق طلال جاسم السارة ، عباس حكمت فرمان الدرگزلي ، جريمة تهريب المهاجرين و الآثار المترتبة عليها، مجلة العلوم القانونية و السياسية ،كلية القانون و العلوم السياسية، جامعة ديالى، العراق، العدد الأول، 2012، ص277.

باعتبار أن الحق المنتهك هو سلامة الإنسان بإبعاد شخص أو أكثر بطريقة سرية بغض النظر عن صعوبات و عقبات الوضع، فرغم أن الغاية هي تحقيق الربح، فما يهم هنا هو طبيعة الحق المنتهك و ليس الهدف.

### **-3- الهجرة غير الشرعية من الجرائم العمدية:**

تنقسم الجرائم من حيث الركن المعنوي إلى جرائم مقصودة و جرائم غير مقصودة، فالركن المعنوي يتجسد في الخطأ، و يكون هذا الأخير عمديا فيسمى بالقصد الجنائي أو يكون غير عمديا، و على هذا الأساس إذا اتخذ الركن المعنوي شكله الأول تكون الجريمة عمدية، أما إذا كان في شكله الثاني فتكون الجريمة غير عمدية.

من الصعب تصور أن جريمة تهريب المهاجرين ترتكب عن طريق الخطأ أو الإهمال وذلك لأن أعمال الدخول و الخروج غير القانوني و إجراءات الإقامة في إقليم بلد أجنبي تتم بتوفر القصد الجنائي ألا و هو العلم و الإرادة.<sup>1</sup>

### **-4- الهجرة غير الشرعية من الجرائم المستمرة:**

يقصد بها الجرائم التي يتصف فيها السلوك الإجرامي بالاستمرار لمدة معينة قد تطول أو تقصر متى قبض فيها على المجرم و هو يمارس سلوكه الإجرامي، و بالمثل فإن الأفعال التي يتكون منها الركن المادي تستغرق مدة زمنية لتحقيقها، سواء فيما يتعلق بفعل جلب أو إبعاد المهاجرين إلى أراضي دولة ما بشكل سري، أو فيما يتعلق بفعل إدارة البقاء بشكل متعمد وهو ما يأخذ وقتا طويلا.<sup>2</sup>

### **-5- الهجرة غير الشرعية من الجرائم العابرة للحدود:**

توصف الهجرة بأنها غير شرعية إذا تمت عملية انتقال الأشخاص من بلد إلى آخر بصورة مخالفة للشروط و القواعد القانونية، و من ثم فإن الهجرة الداخلية تعتبر قانونية ما دامت ضمن النطاق الجغرافي للبلد الواحد.

و تقتضي الطبيعة الدولية لجريمة تهريب المهاجرين عبور الأفراد لحدود الإقليم برا و جوا و بحرا، و ذلك وفقا لما نص عليه القانون الدولي للحدود.

و تستند هذه الجريمة أساسا إلى ترتيب الدخول غير القانوني للأفراد إلى حدود دولة ما ليسوا من مواطنيها ولا من المقيمين الدائمين فيها، كما تتميز جريمة الهجرة غير الشرعية بطبيعتها التي تعبر حدود أكثر من دولة.

1 - عبد الرزاق طلال جاسم السارة ، عباس حكمت فرمان الدرکزلي ، المرجع السابق ، ص 277.

2 - رؤوف قمني ، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، دراسة تحليلية في ضوء القانون الجنائي الدولي ، دط، هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2016 ، ص 108 .

## 6- الهجرة غير الشرعية من جرائم الضرر و الخطر في آن واحد:

تحصد الهجرة غير الشرعية العديد من أرواح الشباب المهاجر بالموت غرقا، فضلا عن تحقيق الربح بطريقة غير قانونية، كما أنها أصبحت تشكل تهديدا على المستوى الأمني، الوطني، و الدولي.

أصبح هذا النوع من الجرائم يشكل اعتداءات فعلية و فورية بمجرد ارتكاب السلوك الإجرامي المكون للركن المادي.

### الفرع الثاني : تمييز الهجرة غير الشرعية عن المصطلحات المشابهة لها .

قد تختلط ظاهرة الهجرة غير الشرعية في تحديدها ببعض النشاطات الإجرامية الأخرى التي أفرزها التطور، و عليه سيتم من خلال هذا الإحاطة ببعض المصطلحات و الجرائم المشابهة لها.

### أولا : الهجرة غير الشرعية و اللجوء:

يقصد باللجوء أحد الحقوق التي دعت إليها منظمة حقوق الإنسان و لجنة الأمن التابعة للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بينما الهجرة غير الشرعية يقصد بها تلك الجريمة التي تحظرها معظم بلدان العالم بموجب التشريعات الوطنية.

لقد تم تعريف اللاجئ من طرف الأمم للمفوضين بأنه: " هو كل شخص يوجد خارج بلد جنسيته بسبب تعرضه للاضطهاد و شعوره بالخوف و يكون ذلك بسبب عرقه أو دينه أو

جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية و لا يستطيع و لا يرغب بسبب ذلك الخوف أن يستظل بحماية ذلك البلد أو كل شخص لا يملك جنسية و يوجد خارج بلاد إقامته المعتادة"<sup>1</sup>.

أما الفرق بين المهاجر غير الشرعي و اللاجئ يكمن في أن الأول هو ذلك الشخص الذي ينتقل من بلده إلى بلد آخر بمحض إرادته سعيا وراء الاستقرار و البحث عن حياة أفضل، في حين أن اللاجئ هو ذلك الشخص الذي يكون مضطرا لمغادرة بلده الأصلي

1 - حسن حسن الإمام سيد الأهل، مكافحة الهجرة غير الشرعية على ضوء المسؤولية الدولية و أحكام القانون الدولي للبحار، ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، 2014، ص 38 .

## الفصل الأول: .....الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية.

بسبب الاضطهاد و التهديد على حياته خاصة في الحالات الطارئة و الاستثنائية كالحروب و الفوضى<sup>1</sup>.

### ثانيا: الهجرة غير الشرعية و النزوح:

النزوح هو حركة سكانية تتمثل في انتقال مجموعة من السكان من مكان إقامتهم لأسباب اضطرارية كالحروب و النزاعات الداخلية المسلحة، أو نتيجة للكوارث الطبيعية داخل الحدود السياسية للدولة كالجفاف و التصحر، و قد يكون النزوح مستمرا و ذلك لدى المجتمعات التي لا تعرف الاستقرار، لكن في الأونة الأخيرة تسارعت وتيرة النزوح من الريف إلى المدينة و كذا النزوح الناتج عن الحرب<sup>2</sup>.

تختلف الهجرة غير الشرعية عن النزوح، لكونها عابرة لحدود دولة ما، في حين أن النزوح يكون ضمن حدود الدولة و لا يحتاج لوثائق للانتقال، و في الوقت نفسه فإن حركة النازح داخل نطاق دولته لا تكسبه صفة الأجنبي.

و يختلف أيضا النزوح عن الهجرة في أنه يتم بصورة اضطرارية دون اختيار، أي دون تخطيط له، كما يمكن أن يكون النزوح شاملا مثل أن تنزح قبيلة بأكملها دون حمل الاحتياجات اللازمة و الضرورية. أما الهجرة فهي تتم بمحض إرادة الأشخاص فقد تكون هجرة فردية أو جماعية، و للشخص في ذلك أن يحمل كل ما يحتاجه من ضروريات.

### ثالثا : الهجرة غير الشرعية و الاتجار بالبشر:

تشترك كلا الظاهرتين في أنهما جريمة تنطوي على نقل البشر عبر الحدود بطريقة غير قانونية، هدفها الأساسي كسب أرباح مالية أو تحقيق منفعة<sup>3</sup>، بينما يختلفان في:

تتم الهجرة غير الشرعية بناء على طلب الشخص دون الضغط عليه، و غالبا ما يتصل المهاجر بالمهربين بغية مساعدته و تنفيذها لرغبته، في حين أن الاتجار بالبشر يستهدف انتهاك الأشخاص بالقوة أو الاعتماد على شكل من أشكال القسر مثل: الاختطاف، الاحتيال، إعطاء مبالغ مالية.... الخ.

عادة في جريمة الهجرة غير الشرعية لا توجد أي علاقة تربط الضحية بالجاني، و في المقابل في جريمة الاتجار بالبشر توجد علاقة قائمة تربط الضحية بالجاني طوال فترة

1 - أسية بن بوعزيز، مرجع سابق، ص 33 .

2 - عبد المالك صايش، التعاون الأورو مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع القانون الدولي و العلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة باجي مختار، عنابة، د س ن، ص 22.

3 -فاطمة الزهراء نسيصة و آخرون، مرجع سابق، ص ص70-71.



الاستغلال. كما تقع جريمة الاتجار بالبشر ضد الأشخاص و تشكل تهديدا على سلامتهم، في حين ترتكب الهجرة غير الشرعية ضد الدولة و تهدد سلامة الأمن القومي.

#### رابعا : الهجرة غير الشرعية و الإقامة غير الشرعية:

يكمن الفرق بين المصطلحين في أن الإقامة غير المشروعة تعني دخول الشخص إلى أراضي دولة ما بطرق قانونية، و ذلك بالحصول على إذن العبور و أذونات الزيارة، في حين تصبح الإقامة غير شرعية إذا انقضت فترة الإقامة المسموح بها و المكوث دون تجديد، كما هو الحال بالنسبة للطلاب و السياح الذين لا يعودون إلى أوطانهم بعد انقضاء المدة المرخص بها من طرف الجهات المختصة للإقامة.

#### الفرع الثالث : أنواع الهجرة غير الشرعية و أشكالها .

بعد أن تعرفنا على خصائص الهجرة غير الشرعية و تطرقنا إلى تمييزها عن بعض المصطلحات المشابهة لها، يجدر بنا التطرق إلى أنواع و أشكال الهجرة غير الشرعية.

#### أولا : أنواع الهجرة غير الشرعية:

##### -1- الهجرة الدولية:

يقصد بها الهجرة العابرة للحدود، فالانتقال السكاني فيها لا يقتصر على حدود الدولة

الواحدة و إنما يمتد من و إلى دول أخرى<sup>1</sup>، فالهجرة الدولية تعد من بين أهم الهجرات التي كانت ولا زالت يشهدها العالم المعاصر، بحيث لا تقتصر على نمط أو تصنيف واحد، فهي تختلف باختلاف المعايير التي تركز عليها، مثلما صنفتها ( 1965 ) " Derrua " من حيث الكم إلى هجرة فردية، أسرية و جماعية، و من حيث الكيف إلى هجرة شاقولية، و أخرى أفقية، و صنفتها حسب الزمن إلى هجرة نهائية أو دائمة و أخرى مؤقتة....إلخ.

##### -2- الهجرة الداخلية:

ويقصد بها عملية انتقال الأشخاص بشكل فردي أو جماعي داخل حدود الدولة الواحدة، بغية توفير المتطلبات اللازمة للعيش الكريم و ضمان مستقبل أفضل<sup>2</sup>، و على سبيل المثال التحركات السكانية التي تحدث من الريف إلى المدينة أو بينهما، وذلك لتوفر مختلف الخدمات مثل فرص العمل..... إلخ.

1 - محمد أعبيد الزنتاني إبراهيم، الهجرة غير الشرعية و المشكلات الإجتماعية، دط، المكتب العربي الحديث، إسكندرية، 2008، ص 149 .

2 - فريزة عودية، مكافحة الهجرة غير الشرعية في ظل التشريعات الوطنية و الإتفاقيات الدولية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر -1-، 2014/2015، ص 37 .

### **3- الهجرة الخارجية:**

وهي عملية زحف الأفراد أو الجماعات تاركين البلد الأم، فإذا كان البلد المراد الوصول إليه يقع خارج القارة فإن هذا النوع من الهجرة يتطلب من المهاجر قطع مسافات طويلة، أما إذا كانت الدولة التي يقصدها هؤلاء المهاجرين تقع داخل القارة فإنها تتطلب قطع مسافات قصيرة<sup>1</sup>.

الوصول إليه يقع خارج القارة فإن هذا النوع من الهجرة يتطلب من المهاجر قطع مسافات طويلة، أما إذا كانت الدولة التي يقصدها هؤلاء المهاجرين تقع داخل القارة فإنها تتطلب قطع مسافات قصيرة<sup>2</sup>.

### **4- الهجرة الطوعية: ( الاختيارية ).**

وهي تلك الهجرة التي تقوم على أساس الإرادة الحرة، حيث تتعلق بحركة انتقال الناس من البلد الأصلي إلى بلدان أخرى طوعا دون أن يكونوا مجبرين على ذلك، ويتم هذا النوع من الهجرة بناء على تقييم الأفراد لعوامل الدفع و الجذب بين الموقع الأصلي النوع من الهجرة بناء على تقييم الأفراد لعوامل الدفع و الجذب بين الموقع الأصلي و الموقع المرغوب و ذلك قبل اتخاذهم لقرار الهجرة<sup>3</sup>.

### **5- الهجرة القسرية أو الجبرية:**

هي تلك الهجرة التي يكون فيها الأفراد أو الأسر مضطرين لترك موطنهم الأصلي والاتجاه نحو بلدان للإقامة فيها بشكل دائم أو مؤقت، و ذلك لعدة أسباب كعدم الإستقرار السياسي و الحروب و غيرها من الأسباب.

### **6- الهجرة المؤقتة:**

يتمثل هذا النوع من الهجرة في حركة انتقال الأفراد من بلد لآخر خلال فترة مؤقتة، ويكون إما داخل إقليم الدولة الواحدة كالهجرة الموسمية، و إما هجرة مؤقتة خارج حدود الإقليم كالهجرة لغرض التعليم أو العمل أو غيره<sup>4</sup>.

1 - أسعد عبد الحسن خنجر، الهجرة غير الشرعية و انعكاساتها على النظم السياسية في أوروبا، ط1، العربي للنشر والتوزيع، س 2021/01/01، ص 19 .

2 - نفس المرجع، نفس الصفحة .

3 - علا علي، ماهية الهجرة الطوعية، تم الاطلاع عليه يوم 2024/04/25 الساعة 15:25، أنظرالموقع post,https / www.almarsal.com

4 - أسعد عبد الحسن خنجر ، المرجع السابق ، ص 20.

## -7- الهجرة الدائمة:

هي عملية تنقل الأفراد أو العائلات من موطنهم الأصلي إلى موطن آخر بشكل دائم بغرض تحسين ظروف العيش، أو بحثاً عن فرص عمل أفضل بحيث تنعدم لديهم الرغبة في العودة إلى أوطانهم الأصلية.

## ثانياً : أشكال الهجرة غير الشرعية:

تأخذ الهجرة غير الشرعية عدة أشكال نبرزها فيما يلي:

### -1- الشكل الجماعي:

يأخذ هذا الشكل مظهرين:

#### -أ- الهجرة على شكل مجموعات صغيرة:

تعتبر من الطرق التقليدية الجماعية التي عرفت منذ القدم، بحيث تتم عن طريق اتفاق مجموعة من الأشخاص لغرض الهجرة غير الشرعية عن طريق البر أو البحر، و يتم التخطيط لهذه الهجرة عن طريق جمع الأغراض الضرورية<sup>1</sup>، مثل (القارب وجمع المال... إلخ )، مع اختيار الوقت و المكان المناسب مع ضرورة مراعاة حالة الطقس و في أغلب الأحيان يستغل المهاجرين وجود مناسبات سواء كانت دينية أو وطنية للتهرب من المراقبة، حيث تم إحباط 10 أشخاص في محاولة الهجرة غير الشرعية من طرف المصلحة الولائية للشرطة القضائية لأمن ولاية بومرداس<sup>2</sup>.

#### -ب- الهجرة في إطار تهريب المهاجرين:

تعتبر من أخطر الأشكال التي لها وسائل خاصة، حيث يتم فيها تدبير دخول وخروج الأشخاص من ذوي الصبغة الوطنية أو حتى الدولية في إطار ما يسمى بشبكات التهريب إذ يصعب اكتشاف و تفكيك هذا النوع من الشبكات الإجرامية نتيجة لدقة تنظيمها و تنسيقها، ويمكن هيكلة هذه الشبكات على النحو التالي:

الممول و الذي يلقب برأس الأفعى الكبير، وهو الشخص الممول لعملية التهريب. كذلك يوجد شخص يتوسط بين رأس الأفعى الكبير و العملاء و يسمى بالوسيط. كما تتكون هذه

1 - القينعي بن يوسف، الهجرة غير الشرعية: واقع و تشريع، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الجيلالي الياقوت، سيدي بلعباس، 2015-2016، ص 44 .

2 - إ.ش.و.أ.ج، إحباط محاولة "الحرقة" وتوقيف 10 أشخاص، تم الاطلاع عليه يوم 2024/04/25، الساعة 17:32، أنظر الموقع <https://www.elkhabar.com>

الشبكة من ناقل وظيفته نقل المهاجر عبر الجو أو البر أو البحر<sup>1</sup>، و يوجد هناك من يساعد على تزوير الوثائق اللازمة للتهريب مثل: تزوير جواز السفر و هو الموظف العام المرتشي. أما من يشرف على تحركات المهاجرين من نقطة إلى أخرى فهو المرشد، ولتنفيذ هذه العملية لا بد من وجود أشخاص منفذون مهمتهم نقل المهاجرين على متن السفن.

يحتاج المهاجرين غير الشرعيين لوجود ملجأ يأويهم و طعام و شراب، وهذا الأمر من مهمة المساندون، وهناك شخص يختص بجمع المال من هؤلاء المهاجرين فيطلق عليه بذلك صفة جامع المال.

### **-2- الشكل الفردي:**

يتم هذا الشكل عن طريق تفكير الشخص في الهجرة غير الشرعية بمحض إرادته، والإستمرار فيه إلى غاية تنفيذه، باعتماده على عدة وسائل غير قانونية مثل التسلل إلى السفينة و الاختباء فيها، مثلما حدث خلال سنتي 2007-2009 حيث قامت مصالح الأمن بالقبض على حوالي 369 محاولة للدخول بصفة غير قانونية إلى الحدود الجزائرية.

### **-3- الهجرة عن طريق التحايل الاجتماعي و الزواج الأبيض:**

تعتبر من بين الطرق الاجتماعية التي ظهرت مؤخرا و التي تهدف إلى الزواج من الأجنبيات لغرض الإقامة بطرق قانونية في الدول الأوروبية<sup>2</sup>.

أصبح اليوم حلم الشباب الجزائري الزواج من أجنبيات أو زواج الفتيات الجزائريات من أجنبيين بهدف الحصول على الجنسية الأجنبية و ذلك مقابل مبالغ مالية وللوصول إلى الطرف الآخر لابد من الاستعانة بتأشيرات السياحة أو الدراسة.

### **المطلب الثاني: تطور الهجرة غير الشرعية.**

إن الهجرة ظاهرة تم اكتشافها منذ القدم فهي غريزة في الإنسان، حيث أن الهجرة في الماضي كانت لا تخضع لا لضوابط و لا لقيود، بل كانت تنظمها عوامل منها الطبيعية ومنها البشرية.

يمكن القول بأن القرن الماضي هو قرن الهجرات بامتياز، حيث كانت بداية الهجرة غير الشرعية في جنوب شرق آسيا، و بعدها هجرة الأفارقة، أما خلال المدة ما بين الثلاثينات إلى الستينات شهدت أوروبا هذه الظاهرة.

1 - القينبي بن يوسف، المرجع السابق، ص 44.

2 - المرجع نفسه ، ص 43.

## الفصل الأول:.....الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية.

تعاني القارة الإفريقية كغيرها من ظاهرة الهجرة غير الشرعية و ذلك منذ الأمد البعيد، و الجزائر من بين الدول التي عرفت منحى آخر لخطورة هذه الظاهرة الأمر الذي أدى إلى وجود صعوبة في تحديد تاريخ لبداية ظهورها لكونها سرية و تتم بطريقة غير نظامية.

عرف حوض المتوسط خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي تطورا سريعا لظاهرة الهجرة غير الشرعية، و يمكن تقسيم هذا التطور إلى ثلاثة مراحل نبرزها فيما يلي:

### الفرع الأول: المرحلة الأولى ( قبل 1985 ):

كانت في النصف الأول من القرن الماضي، حيث شهدت أوروبا خلال هذه المرحلة استقطابا كبيرا للمهاجرين، و ذلك راجع لحاجتها لليد العاملة بغرض تلبية حاجيات سوق التوظيف. وكانت الدول الأوروبية نفسها تتحكم في حركة تدفق المهاجرين عبر سياسة لم شمل الأسر<sup>1</sup>. و هي نوع جديد عرفت شبكات نقل المهاجرين، و سرعان ما تطورت الأحداث و أصبح المهاجر الجنوبي يطالب بدخول أبنائه المدارس الحكومية، كما تبلورت أيضا المطالبة بالحقوق الخاصة للمهاجرين و هذا ما ولد الحماسة لدى الشباب للهجرة والالتحاق بنظرائهم بشتى أنواع الطرق.

### الفرع الثاني: المرحلة الثانية ( 1985-1995 ):

تعتبر هذه المرحلة هي مرحلة المنافسة الأصلية للسكان الأصليين، و خاصة بعد غلق فرنسا و بلجيكا لمناجم الفحم التي كانت تستقبل كما هائلا من المهاجرين الشرعيين، الأمر الذي أدى إلى إغلاق الحدود نتيجة لرغبة سكان جنوب البحر الأبيض المتوسط في الهجرة نحو الشمال<sup>2</sup>.

و في 19 يونيو 1995 م دخلت اتفاقية شنغن حيز التنفيذ، حيث تم من خلالها السماح للأشخاص المنتمين إلى الفضاء الأوروبي بحرية التنقل، كما انضمت بعض الدول إلى هذه الاتفاقية بموجب مواعيد مستقبلية مسبقة لتحديد وقت تنفيذ ما جاءت به هذه الاتفاقية مثل سويسرا التي تقرر بدء تنفيذها عام 2008 .

1 - أحمد محمد هشام الرئيس، الإعلام و الهجرة غير المشروعة، المؤتمر العلمي الرابع، كلية الحقوق، جامعة طنطا، في الفترة 23-24 إبريل 2017، ص 08.

2- محمد الصافي، إشكالية الهجرة غير الشرعية بصفتي المجال المتوسطي و جذورها التاريخية بين عوامل الطرد و الجذب خلال القرن 20 ميلادي، مجلة رؤى تاريخية للأبحاث و الدراسات المتوسطية، كلية الآداب و العلوم الإنسانية، جامعة الحسن الثاني، المغرب، المجلد 1، العدد 3، جوان 2021، ص 10 .

جاءت اتفاقية شنغن لتحقيق الوحدة الأوروبية و اتخاذ الإجراءات الاحترازية لتنظيم حركة المواطنين بين الدول.<sup>1</sup>

وفي عام 1990 م صدرت اتفاقية دولية تتعلق بحماية حقوق العمال المهاجرين وأسرهم ، بحيث صادقت عليها تسع دول من الجنوب و ذلك عام 1998، و قد رفضت هذه الاتفاقية من طرف الدول الأوروبية، الأمر الذي أخذ بهذه الأخيرة إلى أخذ منحى جديد في التعامل،حتى ولو تم الأمر على حساب الحقوق الواردة في الاتفاقيات الدولية التي نصت على الحق في التنقل و ضمان مستقبل أفضل.

### **الفرع الثالث: المرحلة الثالثة ( بعد عام 1995 حتى الآن ):**

تميزت هذه المرحلة من الهجرة بالطابع الأمني الصارم بتطبيق أحكام " القانون الجديد للهجرة"، و الذي يقوم على تكثيف و تعزيز إجراءات صارمة تتعلق بمسألة لم شمل الأسر، كما وضعت اتفاقيات مع دول الجنوب بغرض ترحيل المهاجرين غير الشرعيين.

و الجزائر من الدول الإفريقية التي شهدت انتشارا واسعا لظاهرة الهجرة غير الشرعية لعدة عوامل، و كانت بداية هذه الأخيرة سنة 1874 اتجاه فرنسا بحكم أنها دولة مستعمرة.

1 - آسية بن بوعزيز، مرجع سابق، ص 38 .

**المبحث الثاني: مظاهر الهجرة غير الشرعية.**

إن التزايد الكبير الذي شهدته ظاهرة الهجرة غير الشرعية في الآونة الأخيرة، أصبح مصدر قلق لمعظم الدول لكون هذه الظاهرة تؤثر على سياستها و استقرارها، وهذا ما جعل هذه القضية محل اهتمام كبير لمعرفة الدوافع والعوامل التي تدفع بالشباب لخوض هذه المغامرة، و عليه لا بد من الوقوف على هذه الأسباب المساعدة و المحفزة على الهجرة غير الشرعية بداية، وصولاً لتحديد الآثار و الانعكاسات الناتجة عنه. لهذا سندرس في هذا المبحث مطلبين حيث جاء المطلب الأول بعنوان أسباب الهجرة غير الشرعية أما المطلب الثاني بعنوان آثار الهجرة غير الشرعية.

**المطلب الأول: أسباب الهجرة غير الشرعية.**

تعد الهجرة غير الشرعية واحدة من القضايا و المستجدات التي عرفت انتشاراً سريعاً بين أوساط الشباب، نظراً لتطوّر مجموعة من العوامل نذكر منها:

**الفرع الأول: الأسباب الاقتصادية و الاجتماعية.**

سندرس من خلال هذا الفرع الأسباب الاقتصادية و الاجتماعية للهجرة غير القانونية كالتالي:

**أولاً: الأسباب الاقتصادية:**

يذهب أغلب الباحثين إلى تحديد الدوافع و العوامل الاقتصادية الدافعة للهجرة غير الشرعية إلى غياب التوازن الاقتصادي على المستوى الدولي كسبب جوهري يدفع للهجرة غير الشرعية، مما يساهم في اتساع الفجوة بين البلدان المتقدمة و البلدان المتخلفة أو تلك الدول السائرة في طريق النمو<sup>1</sup>. كما تعد البطالة من بين الأسباب الرئيسية للهجرة غير الشرعية و ذلك من خلال قلة فرص العمل و انخفاض الأجور،<sup>2</sup> و ترتبط البطالة عادة بانخفاض مستويات المعيشة و الفرص الاقتصادية المحدودة، و هذا يعد عاملاً و مؤثراً أساسياً يدفع الشباب للهجرة غير الشرعية بغرض التطلع على الرفاهية.

و من بين هذه الأسباب أيضاً نجد غياب و ضياع فرص العمل و ذلك بسبب القضاء على الحرف و المهن الحرة التي كانت تعد الأساس في وجود العيش.

1 - فاطمة الزهراء نسيبة و آخرون، مرجع سابق، ص 48 .

2 - آمال جمعة عبد الفتاح محمد، مرجع سابق، ص 08 .

## **ثانيا: الأسباب الاجتماعية:**

إن انتشار البطالة بين أوساط الشباب و تدني المستوى المعيشي، على الرغم من أنها تعد عوامل اقتصادية إلا أنها تنعكس اجتماعيا و نفسيا و أمنيا على المجتمع الذي ظهرت فيه، فبسبب البطالة و الفقر يتجه الشباب نحو الهجرة لتحقيق أحلامهم الذاتية و ضمان حياة أفضل.<sup>1</sup>

كما تحولت عملية الهجرة لدى المهاجر إلى عملية لازمة و ضرورية خلال فترة معينة يتم فيها جمع المتطلبات اللازمة للزواج و ضمان مسكن لائق و مشروع صغير لاستكمال رحلة الحياة، و كذلك من أبرز الأسباب الاجتماعية الدافعة للهجرة غير الشرعية غياب العدالة الاجتماعية، و صعوبة تكيف الأفراد مع الواقع المعيشي لأسرهم مما يولد حالة من القهر الاجتماعي.

و مثال ذلك ما عاشته الجزائر خلال العشرية الحمراء بسبب الإرهاب، حيث خلفت آثارا اجتماعية صعبة، اندثرت على إثرها الطبقة المتوسطة و انقسم فيها المجتمع إلى فئتين: طبقة برجوازية، و طبقة فقيرة، بالإضافة إلى ما يعانيه الشباب الجزائري من عنف مادي<sup>2</sup>، و معنوي من طرف العائلة أو المحيط.

## **الفرع الثاني: الأسباب النفسية و السياسية.**

سندرس خلال هذا الفرع الأسباب النفسية و السياسية المؤدية إلى الهجرة غير الشرعية كالتالي:

### **أولا: الأسباب النفسية:**

لأسباب النفسية دور بارز في اتخاذ قرار الهجرة غير القانونية، وذلك راجع لطموحات الأفراد للتطلع نحو الخارج<sup>3</sup>، والعيش بطريقة أفضل، و تتمثل العوامل التي تدفع بالشباب إلى خوض هذه المغامرة في:

طموح الشباب الذين يعيشون أوضاع مزرية في تقليد المهاجرين الأوائل الذين ظهرت عليهم بوادر الثراء و الغنى، و عدم قدرتهم على التكيف مع المجتمع المحيط بهم و الشعور بالغرابة.

1 - حكيمة بولعشب ، الهجرة غير الشرعية: المفهوم و الأسباب، مجلة البحوث و الدراسات الإنسانية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، المجلد5، العدد1 ، 2021 ، ص 255.

2 - فريزة عويدية ، مرجع سابق ، ص ص43-44 .

3 - محمود عبد الكريم مفرج الزيود، نايف حسين الزيود، دراسة تحليلية لظاهرة الهجرة غير الشرعية ( المفهوم، الخصائص، الدوافع، المواجهة القانونية الدولية )، مجلة آفاق للأبحاث السياسية و القانونية، جامعة مؤتة، الأردن ، المجلد 4، العدد 7، جوان 2021 ، ص 140 .



## الفصل الأول:.....الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية.

الإغراءات و العروض التي يتلقاها الشباب من الجهات الأخرى و تأثرهم بنمط العيش في أوروبا، و ذلك راجع إلى غياب الآفاق في البلد الأصلي.

### ثانيا: الأسباب السياسية:

ساهمت العوامل السياسية كغيرها من العوامل الأخرى على تزايد و تسارع رغبة الشباب نحو الهجرة غير الشرعية بحثا عن أوضاع أفضل، فالعامل السياسي مرتبط بسياسات الدول و الوضع الذي تعيشه، و من بين هذه العوامل نذكر ما يلي: <sup>1</sup>

تنامي ظهور الحروب و الصراعات الأهلية التي تعد من أكثر الظواهر التي أدت إلى تفشي ظاهرة الهجرة غير الشرعية و ذلك بسبب الاضطرابات السياسية في بعض البلدان، بحيث تجبر الناس على الفرار و الاتجاه نحو أماكن أخرى بحثا عن ملاذ آمن و ذلك بالاعتماد على لجوء غير منظم.

الشعور بالحرمان السياسي الناجم عن تقييد حرية الأفراد في الرأي و التعبير و الشعور بعدم الاستقرار النفسي و الاجتماعي و الأمني، مما يولد الرغبة في البحث عن بديل للشعور بغير ذلك.

### الفرع الثالث: الأسباب الجغرافية و الديموغرافية.

سندرس من خلال هذا الفرع العوامل الجغرافية و الديموغرافية المؤدية للهجرة غير الشرعية كالتالي:

### أولا: الأسباب الجغرافية:

تشجع العوامل الطبيعية أو البيئية على الهجرة نحو الخارج بشكل فردي أو جماعي، وذلك بسبب <sup>2</sup>التغيرات المناخية و الكوارث الطبيعية كالحرارة و الجفاف و الزلازل.

في منتصف الثمانينات عرفت هذه المشاكل 36 دولة من القارة الإفريقية بحيث واجهت عدة مشاكل كالجفاف و التصحر إضافة إلى تعرضهم إلى الجراد، و بهذا تكون العوامل الجغرافية سببا مباشرا للهجرة الأفراد نحو الخارج و ذلك للهروب من الظروف القاسية التي يعيشون فيها، الأمر الذي أدى إلى الزيادة و التطور في وتيرة الهجرة غير الشرعية.

1 - آمال جمعة عبد الفتاح محمد، المرجع السابق، ص 208-209.

2 - الطاهر بن فويدر، الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية في الجزائر، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار تليجي، الأغواط، المجلد7، العدد1، 2023، ص 683 .

**ثانيا: الأسباب الديموغرافية:**

تحفز العوامل الديموغرافية على الهجرة السكانية، فتزايد عدد السكان و تدني المستوى المعيشي و سوء الظروف الاقتصادية و السياسية دافع كافي لدى الشباب للاعتماد على طرق قانونية و غير قانونية للهجرة نحو الخارج.

تكتسب الهجرة السكانية أهمية بالغة حيث تمثل تعويضات عن تدني معدل النمو السكاني في المجتمع.<sup>1</sup>

**الفرع الرابع: الأسباب التاريخية و الثقافية:**

سندرس خلال هذا الفرع الدوافع التاريخية و الثقافية للهجرة غير الشرعية على النحو التالي:

**أولا: الأسباب التاريخية:**

إن الهجرة ظاهرة قديمة منذ الأزل، حيث هاجر العديد من البشر من مناطق إلى أخرى لعدة أسباب، و قد تكون لأسباب أخرى مثلما حدث لزوج إفريقيا نحو أمريكا، و الجزائر نحو كاليدونيا الجديدة، و هذا ما يحدث اليوم مع دول المغرب العربي، لذلك فإن هذه الخلفية التاريخية تدفع بالعديد من أفراد الدول التي خضعت إلى الاستعمار لمحاولة البحث عن أمل في تلك الدول، و هو ما افتقروا إليه في بلدانهم بسبب مخلفات الاستعمار، و هذا ما أدى بالدول المستعمرة<sup>2</sup> إلى العيش في تبعية اقتصادية و عدم القدرة على تقديم المتطلبات الضرورية لأفراد مجتمعاتها.

**ثانيا: الأسباب الثقافية:**

تساهم الأسباب الفكرية و الثقافية في هجرة و ترحال العديد من الأفراد قصد العلم و المعرفة أو بغرض الاستكشاف، و بسبب التطور الذي عرفته الدول الغربية شهدت دول العالم الثالث نقص كبير في فئة الشباب بسبب هجرتهم، و ذلك عن طريق الإعلام الغربي، و الاتصالات المتطورة في مجال البحث عن الأقمار الصناعية<sup>3</sup> و خاصة الأنترنت التي أصبحت مصدر إدمان خاصة لدى الشباب العربي و الإفريقي، و التي حولت الهجرة إلى واقع يجب تحقيقه دون إدراك لعواقب المغامرة.

1 - رشيد ساعد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات مغربية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012/2011، ص 66 .

2 - فاطمة الزهراء نسيبة و آخرون، مرجع سابق، ص 50 .

3- فريزة عودية، مرجع سابق، ص40.

**المطلب الثاني: آثار الهجرة غير الشرعية.**

بعد أن تطرقنا إلى أهم الأسباب التي تدفع بالشباب للهجرة سواء كانت قانونية أو غير قانونية، سنستعرض من خلال هذا المطلب تحليلاً لأهم الآثار و التداعيات المترتبة عن الهجرة غير الشرعية التي مست مختلف جوانب حياة الإنسان تقريباً، و التي تشمل أيضاً الدول التي يهاجرون منها، و الدول التي يهاجر إليها، و في أغلب الأحيان دول العبور.

**الفرع الأول: الآثار الاقتصادية و الاجتماعية**

سننظر في هذا الفرع لدراسة الآثار الاقتصادية و الاجتماعية التي ترتبها الهجرة غير

الشرعية كالتالي:

**أولاً: الآثار الاقتصادية:**

للهجرة غير الشرعية العديد من الانعكاسات نوجزها كما يلي:

كثرة جرائم غسيل الأموال و انتشار المشاريع الوهمية، وكذا ارتفاع و تزايد في نسبة البطالة.

يترتب عن الهجرة ارتفاع و تضخم أسعار المواد كالمواد الغذائية بسبب تزايد و كثرة الطلب عليها، كما تتأثر اقتصادياً كل من الدولة المهاجر منها و الدولة المهاجر إليها على حد سواء<sup>1</sup>.

لا يدفع المهاجر غير الشرعي الضرائب للدولة المهاجر إليها، إذ يحقق صاحب العمل أرباحاً طائلة عند توظيفه للمهاجر، و يتهرب بدوره من كافة الإجراءات و كذا دفع الضرائب و الضمان الاجتماعي و جميع المستحقات الأخرى<sup>2</sup>.

تزايد و انتشار العمالة بصفة عشوائية مع انخفاض في الإنتاج، الأمر الذي أدى إلى ظهور سوق ظل موازية لهذه العمالة و التي تقبل أجوراً منخفضة في ظل ظروف صعبة<sup>3</sup>.

يشهد البلد الأصلي للمهاجر زيادة في معدلات التضخم، إذ أن أغلب التحويلات المالية تنفق على استهلاك تباهي لا يخدم التنمية، حيث تستفيد الدول النامية بنسبة 76 % من تحويلات المهاجرين، أي ما يعادل 3 % من إجمالي سكان العالم، و نتيجة للتعاملات التي

<sup>1</sup>- القيني بن يوسف، مرجع سابق، ص94.

<sup>2</sup>- فاطمة الزهراء نسيبة وآخرون، المرجع السابق، ص209.

<sup>3</sup>- الطاهر بن قويدر، مرجع سابق، ص685.

## الفصل الأول:.....الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية.

تتم في سرية بين وسطاء غرباء و المهاجر، يخسر هذا الأخير الأموال التي دفعها كرسوم لتهريبه<sup>1</sup>.

أما بالنسبة للجزائر فقد قامت بتخصيص أموال طائلة للحد من ظاهرة الهجرة التي تتم بطرق غير قانونية بغض النظر عن الموارد المادية و البشرية التي تعتمد عليها من أجل ملاحقة و اعتقال و احتجاز المهاجرين غير الشرعيين و ترحيلهم إلى دولهم الأصلية، حيث أن معدل هذا النوع من الإجرام في استمرار دائم<sup>2</sup>.

### ثانيا: الآثار الاجتماعية:

لهجرة غير الشرعية آثار اجتماعية كبيرة على كافة الدول نوجزها فيما يلي:

يتعرض المهاجر للعديد من الأخطار كصعوبة التكيف و الاندماج<sup>3</sup> مع المجتمعات الأوروبية، كذلك ما يواجهه من عراقيل باعتباره شخص لا يحمل أي وثيقة قانونية تثبت وجوده، كما تؤثر الهجرة غير الشرعية عموما على المهاجر فيترك بذلك أسرته و ربما زوجته و أولاده، كما تؤثر الهجرة أيضا على استقراره و انتماءاته، ففي كل الأحوال سيتم اقتلعه من روابطه الاجتماعية و الأسرية.

تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى خلق توترات اجتماعية بين المهاجرين و المواطنين الأصليين مما قد ينجم عن ذلك اضطرابات و احتجاجات، كما تنعكس الهجرة اجتماعيا على الجانب الصحي، و ذلك بإصابة المواطنين الأصليين بالعدوى نتيجة للأمراض الأوبئة التي يحملها المهاجرين غير الشرعيين المتواجدين بالأحياء العشوائية، مثل: فقدان المناعة، الإيدز... إلخ<sup>4</sup>.

تساهم الهجرة غير الشرعية في تزايد و تطور شبكات التهريب و امتداد نشاطها إلى عدة أماكن، و تنوع و اختلاف أساليبها في مساعدة المهاجرين على الهجرة<sup>5</sup>، و الجزائر من بين الدول التي شهدت هذه المأساة في أوساط أبنائها المهاجرين غير الشرعيين، إذ أحصت القوات البحرية الجزائرية نحو 185 جثة تم العثور عليها و اعتقال 2836 معتقل ما بين سنتي 2005-2007.

1- فاطمة دريدي، قدور براهيم، الآثار الاجتماعية والنفسية للهجرة غير الشرعية وآليات مكافحتها، مجلة مجتمع-تربوية عمل-، جامعة ورقلة، العدد1، 2020، ص17.

2- القيني بن يوسف، المرجع السابق، ص94.

3- أسية بن بوعزيز، مرجع سابق، ص60.

4- الطاهر بن قويدر، المرجع السابق، ص686.

5- فاطمة الزهراء نسيصة وآخرون، المرجع السابق، ص ص 208-209.

## الفرع الثاني: الآثار الأمنية و السياسية

سنتطرق في هذا الفرع لدراسة الآثار الأمنية و السياسية التي ترتبها الهجرة غير الشرعية كالتالي:

### أولاً: الآثار الأمنية:

تساهم الهجرة غير الشرعية في زيادة معدلات الجريمة و انخراط بعض المهاجرين غير الشرعيين في نشاطات إجرامية كالتهريب و السرقة و المخدرات، و هذا ما يؤدي إلى ارتفاع نسبة الجريمة في الدول المضيفة.

كما تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى تزعزع الأمن و الاستقرار داخل البلاد عن طريق جلب الأسلحة و الذخائر و المتفجرات، و تساعد أيضا على ظهور الأفكار المتطرفة و عصابات المافيا و كذا الجماعات الإرهابية.

أدت الهجرة إلى ظهور و انتشار ظاهرة الاتجار بالبشر أي بيع الأشخاص أو تجنيدهم أو نقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم في بلد آخر و ذلك يعتبر جريمة ضد الإنسانية.

### ثانياً: الآثار السياسية:

قد تحظى قضية الهجرة غير الشرعية باهتمام سياسي كبير في البلدان المضيفة، مما قد يؤدي إلى توترات سياسية و اتخاذ قرارات انتقائية لا تراعي المصلحة العامة.

يمكن أن ترتب الهجرة غير الشرعية انتشار واسع لاضطرابات سياسية و قد يصل هذا الأمر إلى حد النزاعات على السلطة،<sup>1</sup> إذ تستخدم هذه الاضطرابات من قبل أشخاص للتعبير عن مشاعرهم و هذا ما قد يؤدي إلى الفوضى و اللأمن، و هذا ما حدث بالنسبة للجزائر حيث انضم شبابها إلى الفيف الأجنبي دون وضع أي قيود، و هو جيش يضم عدد من المجندين من جنسيات مختلفة يقاتلون في دول أجنبية، و في المقابل لهم حق الاحتفاظ بجنسياتهم الأصلية أو التخلي عنها.

أصبحت الآثار السياسية مصدر قلق لكثير من الدول، حيث أضحت لا تقتصر على الشأن الداخلي بل تتعدى المجال الخارجي، إذ ترتب بذلك الكثير من المخاطر جراء تدفق مئات الآلاف من الأفراد بشكل يتم بالغموض و مخالف للأطر القانونية.

1 - رابح طبيبي، الهجرة غير الشرعية في الجزائر من خلال الصحافة المكتوبة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص العلوم و الاتصال، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2009، ص 62.

## خلاصة الفصل الأول :

و في نهاية هذا الفصل نصل إلى أن الهجرة حق من حقوق الإنسان المهمة، لما يحققه من منافع عدة و لكن ليست على إطلاقها، فالهجرة غير الشرعية في معناها العام هي عملية دخول شخص أو مغادرة بلد ما و الإقامة فيه بطرق غير قانونية عبر الحدود البرية أو البحرية ، فقد تكون الهجرة في بدايتها شرعية و تصبح بعد ذلك غير قانونية، و ما يطلق عليه بمصطلح الإقامة غير الشرعية.

وتتميز هذه الجريمة بمجموعة من الخصائص و لعل أهمها أنها تندرج ضمن الجرائم المستحدثة، و تختلف كغيرها من الجرائم عن بعض المصطلحات المشابهة لها كاللجوء و الإقامة غير الشرعية، و قد تناولنا في دراستنا لهذا الفصل التطور التاريخي لظاهرة الهجرة غير الشرعية منذ بدايتها الأولى، كما أن للهجرة غير الشرعية عدة أشكال و أنواع تختلف باختلاف الدوافع و العوامل المؤدية لها.

تعود أسباب هذه الجريمة إلى عدة عوامل مختلفة و متعددة و لعل العامل الاقتصادي و الاجتماعي هو الأساس بالدرجة الأولى، غير أن هذا الوضع يخلف نتائج وخيمة على كافة المستويات و الأصعدة، فهي كلها تؤدي إلى زعزعة و استقرار الدولة بدليل الإحصائيات المسجلة و إن كانت هذه الأرقام نسبية لا تعكس الواقع.

# الفصل الثاني:

آليات مكافحة الهجرة غير

الشرعية .

## تمهيد:

في ظل ازدياد و انتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية و كذلك تهريب المهاجرين، أضحت هذه القضية في الآونة الأخيرة من المواضيع الخطيرة التي مست المجتمع الدولي بأكمله، و هذا ما جعل أغلب الدول و أشخاص المجتمع مضطرة لمواجهة هذه الظاهرة والحد منها .

تعد الهجرة غير الشرعية جريمة داخلية، و لمواجهةها و التصدي لها لا بد من مباشرة كافة الجهود و الآليات على المستوى الداخلي، فقد عمدت معظم التشريعات المقارنة على تجريمها و فرض عقوبات على مرتكبيها.

وفي العقود الأخيرة عرفت الجزائر كغيرها من البلدان انتشارا رهيبا لهذه الظاهرة باعتبارها بلدا مصدرا من جهة و مستقبلا من جهة أخرى بحيث سارعت إلى إصدار قوانين للحد من جريمة الهجرة غير الشرعية، كما استحدثت عدة مؤسسات وطنية و عملت على تبني سياسة جنائية تتماشى مع الحياة الاجتماعية و السياسية للنظام الجديد.

لذلك ارتأينا إلى تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، بحيث سنتناول من خلاله الآليات الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية ( كبحث أول )، وصولا إلى الآليات الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية ( كبحث ثان ) .



### المبحث الأول: الآليات الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

أصبحت الهجرة غير الشرعية اليوم من أهم المستجدات التي تواجه المجتمع الدولي لما لها انعكاسات على هذا الأخير، و في سبيل القضاء عليها يستوجب على كافة الدول تنسيق و توحيد الجهود فيما بينها لتخطي هذه المشكلة، و ذلك بإبرام مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية و الإقليمية (المطلب الأول)، و إلى جانب هذه الأخيرة تم تسخير مجموعة من المنظمات و اللجان الدولية مخصصة لمعالجة قضية الهجرة غير الشرعية (المطلب الثاني).

#### المطلب الأول: المعاهدات و الوثائق الدولية و الإقليمية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق إلى أهم الاتفاقيات و الوثائق الدولية و الإقليمية المبرمة بين الدول و معرفة ما جاءت به، و ذلك بداية ببروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو (كفرع أول)، ثم اتفاقية شنغن و بيان الرباط 2006 (كفرع ثاني)، و أخيرا الاتفاقية الدولية لقانون البحار و الاتفاقيات الثنائية بين الدول (كفرع ثالث).

#### الفرع الأول: بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو (المكمل لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة).

جاء هذا البروتوكول على شكل وثيقة قانونية خاصة بتهريب المهاجرين و مكافحة الهجرة غير الشرعية، إذ صدر بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25 في الدولة الخامسة و الخمسين بتاريخ 10 نوفمبر 2000. يهدف هذا البروتوكول إلى منع و مكافحة شبكة تهريب المهاجرين و كذا حماية و ضمان حقوقهم، كما نص أيضا على ضرورة تعزيز التعاون بين الدول لتحقيق هذه الأغراض<sup>1</sup>.

لقد أوضحت المادة 03 من هذا البروتوكول المقصود "بتهريب المهاجرين"، و يقصد به ترتيب الدخول غير القانوني لشخص ما إلى دولة ليس من رعاياها أو المقيمين فيها و ذلك دون التقيد بالشروط اللازمة بغرض الحصول على مصلحة مالية أو مادية. و لقد جرمت المادة 6 من البروتوكول أعلاه الأفعال التي تساعد في الحصول على منعة مالية أو مادية<sup>2</sup>، و من بين هذه الأفعال أو القيام بغرض يسهل عملية التهريب مثل: تزوير وثائق السفر أو تدبير الحصول عليها... إلخ. كما تجرم هذه المادة الأشخاص الذين يقيمون في دولة ليسوا

1 - المادة 02 من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو.

2 - صبرينة منار، فاطمة الزهراء منار، عماد إيشوي، الآليات الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مجلة الباحث في العلوم القانونية و السياسية، جامعة سوق أهراس، الجزائر، العدد 6، 20ماي 2021، ص 68.

من رعاياها أو المقيمين فيها دون أن يكون لديهم تصريح يسمح لهم بالإقامة، كما تنفي المسؤولية الجنائية عن المهاجرين الذين يكونون عرضة لجريمة التهريب باعتبارهم ضحايا هاته الجريمة<sup>1</sup>.

لقد حث هذا البروتوكول على تعاون الدول فيما بينها للحد من جريمة تهريب المهاجرين عن طريق البحر<sup>2</sup>، و ذلك من خلال مجموعة من الإجراءات و التدابير<sup>3</sup> الوقائية نصت عليها المادة 8 منه. أما المادة 9 من هذا البروتوكول فقد نصت على الشروط الوقائية التي يجب أن تتخذها إحدى الدول الموجودين على متن السفينة و عدم تعريض أمن هذه الأخيرة أو حمولتها للخطر، و عدم الإضرار بالبيئة عند اتخاذ أي إجراء، وفي حالة كان هذا الإجراء غير صحيح سيتم تعويض السفينة عما أصابها من خسارة.

كما نص أيضا هذا البروتوكول على تدبير أخرى لقمع جريمة تهريب المهاجرين من خلال تبادل المعلومات حول صحة وثائق السفر و اتخاذ كافة التدابير و الإجراءات الحدودية، و كذلك تبادل المساعدات و الخبرات<sup>4</sup>. ومن خلال المادة 18 نجد المشرع نص على إعادة الأشخاص المهربين على نحو منظم.

### **الفرع الثاني: اتفاقية شنغن و بيان الرباط 2006**

سنحاول في هذا الفرع معرفة ما تحتويه اتفاقية شنغن و كذا بيان الرباط لسنة 2006.

#### **أولاً: اتفاقية شنغن:**

أصدرت هذه الاتفاقية من قبل الاتحاد الأوروبي، و التي تم توقيعها في 14 جوان 1985<sup>5</sup> بلكسمبورغ من طرف دول الاتحاد الأوروبي (ألمانيا، فرنسا، بلجيكا، هولندا، لوكسمبورغ).

تقضي هذه الاتفاقية بإنشاء نظام معلومات شنغن لتبادل دول الأعضاء و أجهزتها المعلومات الشخصية و الأمنية وهذا مايساعد في القبض على أي شخص غير مرغوب فيه في أي دولة مادامت المعلومات تؤكد ذلك.

1 - المادة 05 من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو.

2 - المادة 07 من نفس البروتوكول.

3 - " التدابير " هي مجموعة من الشروط و الإجراءات اللازمة التي تسمح لدولة ما أن تتقدم بطلب المساعدة من دولة أخرى تملك بواخر و سفن المطاردة ذات الصلة بالأنشطة المتعلقة بالتهريب غير المشروع.

4 - المواد من 11 إلى 14 من بروتوكول تهريب المهاجرين.

5 - حورية هشماوي، مرجع سابق، ص 24.

## الفصل الثاني:..... آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية.

ولقد ساعد هذا النظام الدول الأعضاء في وضع حد للمهاجرين غير الشرعيين الذين يعتمدون على طرق احتيالية من أجل الدخول إلى دولة ما و الاستقرار فيها بشكل نهائي، والتي سبق و أن رفضت هذه الأخيرة طلبهم بالسفر إليها، كما اعتمد هذا النظام في أوروبا من قبل الشرطة من أجل مكافحة الجريمة المنظمة و الهجرة غير الشرعية.

توجب هذه الاتفاقية دول الأعضاء على مراقبة الحدود المشتركة بينها و ذلك بالتنسيق و التعاون مع الشرطة و السلطات القضائية و لهذا أصبح هذا التنسيق أمر مفروغ منه، كم تتيح أيضا هذه الاتفاقية فرص كبيرة لفتح باب الحوار مع الدول الغير طرف في هذا الاتفاق حول امكانية إعادة المهاجرين إلى الدول المهاجر منها.

### ثانيا: بيان الرباط 2006:

جمع هذا الملئقى 27 دولة افريقية ماعدا الجزائر، و 31 دولة أوروبية منها دول الاتحاد الأوروبي.

في 13 يوليو 2006 تقدمت 60 دولة افريقية و أوروبية بطلب المساعدة من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أجل وضع حد لمشكلة هجرة الشباب غي القانونية من افريقيا نحو أوروبا، وذلك نظرا لاختلاط المهاجرين غير الشرعيين باللاجئين<sup>1</sup>، فقد صدر بيان عن 57 وزيرا أوروبا و افريقيا في العاصمة المغربية "الرباط"، حيث نص هذا البيان على أسس التعاون و تحمل المسؤولية المشتركة في قمع الهجرة السرية بشرط احترام حقوق و كرامة المهاجرين و اللاجئين و ضمان توفير الحماية الدولية.

أوجب هذا البيان المنظمات الدولية على المساعدة و المساهمة في تنفيذ التوصيات التي تم الاتفاق عليها بغرض الوقاية من الهجرة غير الشرعية وكذا تدعيم الإمكانيات المالية و المادية و البشرية للحد من انتشار هذه الظاهرة، كما أوجبت أيضا التعاون العملي بين جميع الدول المتعاقدة و أجهزتها لمكافحة هذه الهجرة و كذا التعاون على إعادة المهاجرين إلى بلدانهم الأصلية.

ومن بين القرارات التي جاء بها هذا المؤتمر التعاون و تعزيز التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، وتنمية التجارة، و تحقيق الازدهار الاقتصادي و كذا التأثير في العوامل التي تدفع للهجرة. نص أيضا هذا المؤتمر على ضرورة تعزيز التعاون الإعلامي و القضائي.

1 - حليلة خراز، إكرام بلباي، تداعيات الهجرة غير الشرعية و آليات مكافحتها إقليميا و دوليا، مجلة الباحث في العلوم القانونية و السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، العدد6، ديسمبر 2021، ص53.

### **الفرع الثالث: الاتفاقية الدولية لقانون البحار و الاتفاقيات الثنائية بين الدول**

سنحاول من خلال هذا الفرع معرفة ماتتضمنه الاتفاقية الدولية لقانون البحار، و كذا التعرف على أهم الاتفاقيات الثنائية القائمة بين الدول.

#### **أولاً: الاتفاقية الدولية لقانون البحار 1982:**

تم توقيع هذه الاتفاقية في 10 ديسمبر 1982 ودخلت حيز التنفيذ في 16 نوفمبر 1994، كما تمت الإشارة إليها في المادة 7 من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين برا و بحرا و جوا و التي نصت على ضرورة تعاون الدول فيما بينها إلى أقصى حد من أجل مكافحة و قمع تهريب المهاجرين وفقا لأحكام القانون الدولي للبحار.

لقد تعرضت اتفاقية القانون الدولي للبحار صراحة لموضوع الهجرة غير الشرعية من خلال المادة 19 منها حيث نصت على الأفعال التي يصبح فيها المرور البحري مرورا ضارا في المياه الإقليمية، وهذه الحالات أوردتها المشرع على سبيل الحصر تتمثل في تحميل أو تفريغ أي سلعة أو عملية أو شخص بطريقة مخالفة للقوانين أو اللوائح الضريبية أو تلك المتعلقة بالهجرة أو الصحة. و أقرت هذه الاتفاقية بدورها حق الدولة الساحلية في وضع القوانين و الأنظمة المناسبة للمرور البحري و ذلك لمنع انتهاكات الأنظمة التي تتعلق بالهجرة.

إن حق الاقتراب و الزيارة و التفتيش المعمول به في منطقة أعالي البحار نصت عليه المادتين 2 و 110 من الاتفاقية العامة لعام 1982 والتي بموجبها يمنح للدولة الحق في ممارسة أي اعتلاء أو تفتيش للسفن الأجنبية في أعالي البحار وذلك إذا توافرت الأسباب التالية: سفن القرصنة، أو سفن عديمة الجنسية... الخ<sup>1</sup>). و هذا م أكدته المادة 8 من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين برا و بحرا و جوا.

إضافة إلى ذلك نصت هذه الاتفاقية أنه في حالة الاشتباه في تورط السفينة في تهريب الأشخاص، فيجوز تفتيش هذه الأخيرة و اتخاذ كافة التدابير و الإجراءات اللازمة لقمع و منع التهريب. كما يجوز ملاحقة السفينة الأجنبية وفقا لشروط معينة، وذلك بغرض مكافحة كل أشكال الجريمة المنظمة التي تحدث في البحار، و خاصة الجرائم الجديدة التي أصبحت منتشرة بكثرة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>- حورية هشماوي، المرجع السابق، ص 27.

<sup>2</sup> - المادة 111 من الاتفاقية العامة لقانون البحار 1982.

**ثانيا: الاتفاقيات الثنائية بين الدول:**

اعتمدت دول من الاتحاد الأوروبي سياسة التعاون المشترك مع عدة دول من الشرق الأوسط و المغرب العربي من خلال عقد العديد من الاتفاقيات الثنائية ومن بينها:

**1- الاتفاقية المبرمة بين ايطاليا و مصر:** من خلال هذه الاتفاقية منحت للسلطات المصرية السلطة التقديرية لإعادة توطين مواطنيها، و في المقابل يتحمل الجانب

الايطالي جميع تكاليف هذه العملية، ففي سنة 2007 قامت ايطاليا بتسوية أوضاع الآلاف من المصريين المقيمين بشكل غير شرعي فيها، و في حالة ما إذا كان الجانب المصري<sup>1</sup> بحاجة إلى تدريب و تأهيل عماله، فهذه الاتفاقية ضمنت له تلقي دورات تدريبية لتأهيل هؤلاء العمال من خلال معهد "دونا بوسكو".

**2- الاتفاقية المبرمة بين ايطاليا و الجزائر:** تم توقيع هذه الاتفاقية في 24 فيفري 2002 حيث تم بموجبها توقيع اتفاق التعاون يتم من خلاله محاربة جرائم الإرهاب و الاتجار غير المشروع في المخدرات و المؤثرات العقلية و كذا الهجرة غير الشرعية، كما تقضي هذه الاتفاقية بترحيل المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين و تسوية وضعيتهم، فقد منح الجانب الايطالي ما يقارب ألف تأشيرة عمل للجزائريين عام 2009.<sup>2</sup>

**3- الاتفاقية المبرمة بين اسبانيا و المغرب:** لقد تم الاتفاق بين الدولتين لمنع ظاهرة

الهجرة غير الشرعية عام 2003، فمن خلال هذا الاتفاق تم السماح لحوالي 200 عامل من المغرب بالعمل في اسبانيا لمدة 9 أشهر أو أكثر، وهذا النموذج يعتبر من بين التعاون الناجح للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

**4- الاتفاقية المبرمة بين الجزائر و اسبانيا:** تم توقيع اتفاق التعاون بين الجزائر و اسبانيا في مجال مكافحة الإرهاب و الجريمة المنظمة<sup>3</sup> بتاريخ 31 جويلية 2002 و المصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 476/03 المؤرخ في 06/12/2006.

**5- الاتفاقية المبرمة بين اسبانيا و موريطانيا:** أجري هذا الاتفاق من أجل التصدي لمشكلة سفينة عالقة تنقل عددا من المهاجرين غير الشرعيين كانوا في طريقهم إلى اسبانيا فمن خلال هذا التعاون التزمت موريطانيا بإعادة المهاجرين إلى أوطانهم و التزام اسبانيا بإنشاء مستشفى لاستقبال المصابين.

1 - رؤوف قميني، مرجع سابق، ص ص251-252.

2 - فاطمة الزهراء نسيمة و آخرون، مرجع سابق، ص 396.

3 - حورية هشماوي، المرجع السابق، ص 29.

**6- الاتفاقية المبرمة بين الجزائر و فرنسا: أبرمت هذه الاتفاقية في 25 أكتوبر 2003**

حيث نصت هذه الاتفاقية على تعاون عملياتي و تقني في مجال الأمن الداخلي و ذلك في عدة مجالات مثل: الاتجر بالبشر، الإرهاب... الخ<sup>1</sup>.

**المطلب الثاني: دور المنظمات و اللجان الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية**

نظرا لانتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية تم تسخير العديد من الوكالات و الهيئات الدولية وكم هائل من الطاقة البشرية في مجال مكافحة هذه الظاهرة و كذا للحد من تهريب المهاجرين، حيث يقتصر دور هذه المنظمات الدولية على تنفيذ قواعد القوانين و الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالهجرة غير الشرعية وهذا ما سيتم دراسته من خلال هذا المطلب.

**الفرع الأول: هيئة الأمم المتحدة و اللجنة العالمية للهجرة الدولية.**

سنتطرق في هذا الفرع إلى معرفة دور كل من منظمة الأمم المتحدة و كذا اللجنة العالمية للهجرة الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

**أولا: هيئة الأمم المتحدة:**

اهتمت هذه المنظمة بالعديد من المشاكل و من بينها مشكلة الهجرة غير الشرعية و قد بذلت فيها كافة الجهود لمكافحتها، و من أهم ما قامت به و منع بروتوكول خاص لمكافحة تهريب المهاجرين غير الشرعيين برا و جوا و بحرا، و في عام 2006 تم عقد حوار رفيع المستوى متعلق بشؤون الهجرة الدولية و التنمية في نيويورك، بغرض مناقشة عدة أبعاد متعلقة بالهجرة غير الشرعية مع توفير فرص العمل و المعيشة في العالم.

و في عام 2003 أنشئت الهيئة العالمية للهجرة الدولية مقرها جنيف<sup>2</sup> و يتجلى موقف الأمم المتحدة في مكافحة الهجرة غير الشرعية في أن هذه الأخيرة تعتبر مشكلة حقيقية يجب على الدول التعاون و التنسيق فيما بينها لمواجهتها، كم يجب على الدول توفير قنوات للهجرة القانونية مع ضمان حقوق المهاجرين، فهذه المنظمة أكدت عل تجريم ابهجرة غير الشرعية.

<sup>1</sup> - المرجع نفسه، ص 28.

<sup>2</sup> - أسية بن بو عزيز، المرجع السابق، ص 179.

**ثانياً: اللجنة العالمية للهجرة الدولية.**

أنشأت هذه اللجنة في أواخر 2003 بموجب قرار من الأمين العام للأمم المتحدة، وتضم هذه اللجنة 19 شخصاً من جميع مناطق العالم، وذلك من أجل جمع المناقشات الدولية حول الهجرة غير الشرعية وتقديم توجيهات بشأنها،<sup>1</sup> وفي 2004 بدأت أعمال هذه اللجنة و كلفت بعدة مهام منها السعي إلى تنظيم حوار بين الحكومات و المنظمات الدولية و القطاع الخاص و المجتمع المدني حول الهجرة.ومن بين مهامها أيضاً تحليل أجه القصور في النهج المتبع في التعامل مع الهجرة الحالية و الروابط بين الضايا العالمية الأخرى.

لقد نظمت هذه اللجنة عدة اجتماعات اقليمية للمناقشة حول موضوع الهجرة، حيث أوضحت نشاطها من خلال التقرير الذي أعدته في سنة 2005 والذي أرسلته إلى السريتر العام للأمم المتحدة، وجاء في مضمون هذا التقرير عجز المجتمع الدولي عن أدراك الإمكانيات المتعلقة بالهجرة الدولية و عدم رفع مستوى البلاد.فهذه التقارير طالبت و ألزمت على التنسيق و التعاون بين الدول على كافة المستويات لمحاربة الهجرة غير الشرعية

**الفرع الثاني: منظمة العمل الدولية و العربية.**

لهذه المنظمات دور في التصدي لجريمة الهجرة غير الشرعية يمكن إبراز ذلك من خلال مايلي:

**أولاً: منظمة العمل الدولية:**

تم إنشاء هذه المنظمة سنة 1919 من أجل الاهتمام بقضايا الهجرة غير الشرعية من خلال تقديم برامج و نشاطات لحماية حقوق وكرامة المهاجرين<sup>2</sup>.

من بين الاتفاقيات التي أصدرتها هذه المنظمة، اتفاقية الهجرة من أجل العمل رقم 97 لسنة 1949، و التي أكدت على ضرورة المساواة بين العمال المهاجرين و المواطنين، وكذا الاتفاقية رقم 143 لسنة 1975 والتي ضبطت معايير التعاون و التنسيق بين الدول

للتصدي لظاهرة الهجرة السرية و مكافحة الاتجار بالبشر و تهريب المهاجرين، كما تعمل

على ضمان حماية عمل المهاجرين غير الشرعيين لهم و لأفراد أسرهم<sup>3</sup>.

1 - علي هاشم يوسفات، مرجع سابق، ص ص 355، 354.

2- رؤوف قميني، المرجع السابق، ص 295.

3 - الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم: 158، اعتمدت بقرار الجمعية 45، مورخ في 18 ديسمبر 1990.

**ثانيا: منظمة العمل العربية:**

أنشأت هذه المنظمة في 12 جانفي 1965 ، من خلال المؤتمر الخامس لوزراء العمل العرب بالقاهرة، وتضم في عضويتها كل الدول العربية.و تختص أيضا هذه المنظمة بشؤون العمال.

وفي هذا الشأن تم إصدار العديد من اتفاقيات العمل العربية من قبل جامعة الدول العربية، ومن بينها الاتفاقية الصادرة في شأن حرية تنقل و تناول الأيدي العاملة بين الأقطاب العربية، وكذا تطبيق ماتم تداوله خلال مؤتمر العمل العربي بالأولوية للعمال الوطنية، ثم العمالة العربية و الأجنبية.

من خلال ندوة العمل العربية دعت هذه المنظمة إلى ضرورة توفير العمل لذوي الكفاءات وفتح المجال لاستثمار الشباب.

تهدف هذه المنظمة إلى<sup>1</sup> تطوير تشريعات العمل بين دول الأعضاء وكذا الاهتمام بأوضاع العمال المهاجرين و ضمان حقوقهم و الحفاظ على هويتهم.

**الفرع الثالث: دور الشرطة الجنائية الدولية- الأنتربول-:**

تم إنشاء المنظمة الدولية للشرطة الجنائية –إنتربول-في 07 سبتمبر 1923.تضم هذه المنظمة حاليا 190 عضو، فهي من أهم المنظمات الناشطة في مجال مكافحة الجريمة وذلك لما توفره من إمكانية القبض على مرتكبي الجرائم و تقديمهم إلى الجهات القضائية المختصة بغية توقيع العقوبة المناسبة عليهم، تباشر مهامها بأربع لغات رسمية( الانجليزية، العربية، الفرنسية، الاسبانية<sup>2</sup>).

تعمل هذه المنظمة على تطوير التعاون و التبادل بين سلطات الشرطة الجنائية في إطار القوانين القائمة في مختلف البلدان و في كل النواحي. و يعتب الأنتربول من بين المنظمات التي يهدف لإنشاء و تطوير كافة المؤسسات التي تساهم في الوقاية من الجرائم و مكافحتها.<sup>3</sup>

1 - أسية بن بوعزيز، المرجع السابق، ص193.

2 - صبرينة منار، فاطمة الزهرة منار، عماد إيشوي، مرجع سابق ص81.

3 - أسية بن بوعزيز، المرجع السابق، ص178.



## الفصل الثاني: آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية.

يعتبر هذا الجهاز من بين الأجهزة الناشطة في مجال مكافحة الجريمة و خاصة شبكة تهريب المهاجرين و ذلك من خلال قمعها و ضبط مرتكبيها. فقد تم إنشاء فريق عالمي مخصص لمكافحة هذه الشبكة و قد تم التركيز على تقنيات التحقيق و عمليات التدخل للحد من مختلف أشكال الجرائم<sup>1</sup>.

تجدر الإشارة إلى أن الجزائر انضمت لهذه المنظمة<sup>2</sup> في أوت 1963 و ذلك أثناء انعقاد الجمعية العامة لمنظمة الأنتبول بمشاركة 53 بلد.

1 - صبرينة منار، المرجع السابق، ص82.

### **المبحث الثاني: الآليات الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية**

باعتبار أن الجزائر كانت و مازالت بلد منشأ و عبور و مقصد في نفس الوقت هذا الأمر الذي جعلها تشهد انتشارا واسعا لظاهرة الهجرة غير الشرعية، فالعديد من الشباب سواء كانوا جزائريين أو أجانب يتجهون لخوض هذه المغامرة عندما لا تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها قانونا دون الإكتراث لما ينجم عنها من مخاطر أو مخالفات قانونية، إذ ينجر على هذا التوافد انتشار العديد من الآفات الاجتماعية و الأمراض و الأوبئة والإرهاب...إلخ.

إن هذا الأمر أرغم الجزائر على اتخاذ جملة من التدابير بغية حماية حدودها وذلك بالإعتماد على مجموعة من الإجراءات الأمنية و الوقائية و تشريع مجموعة من الآليات التشريعية للحد من هذه الجريمة.

لهذا قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين،الأول بعنوان الآليات الأمنية و الوقائية لمكافحة الهجرة غير الشرعية أما الثاني فكان بعنوان الآليات التشريعية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

#### **المطلب الأول: الآليات الأمنية و الوقائية لمكافحة الهجرة غير الشرعية**

لقد صارت الهجرة اليوم من القضايا اللافتة للنظر إذ تمس كل الدول لاسيما المتقدمة والنامية منها الجزائر، كما أن إقبال الشباب عليها في تزايد مستمر لهذا قامت الجزائر بمعالجة هذه الظاهرة من خلال سياسة متعددة بداية بوضع الآليات الأمنية و الوقائية و التي سنتناولها (كفرع أول)، وصولا إلى سن مجموعة من الآليات الوقائية الاقتصادية لمكافحة الهجرة غير الشرعية (كفرع ثان).

#### **الفرع الأول: الآليات الأمنية المنتهجة من طرف الجزائر**

في إطار السيطرة على ظاهرة الهجرة غير الشرعية شرعت الجزائر في تفعيل مجموعة من الأجهزة و الاستراتيجيات الأمنية من أجل حماية و مراقبة حدودها البرية والبحرية ، ومن بين هذه الأجهزة الأمنية نذكر منها:

## أولاً: مجموعة حراس الحدود GGF

هي مصلحة تابعة لوزارة الدفاع الوطني، تشمل جميع نقاط الحدود البرية الجزائرية، متكونة من وحدات راجلة و أخرى بصفة دائمة ، حيث تعمل هذه المصلحة على ملاحقة ومنع كل محاولات التهريب أو دخول الإرهاب و الهجرة غير القانونية<sup>1</sup>، حيث تمكنت هذه المجموعة من اعتقال ألاف الأشخاص يحملون جنسيات مختلفة بتهمة الهجرة السرية ، وهي مهيكلة كالآتي :

- القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 02 بوهران تضمن حراسة الحدود الغربية.
- القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 03 ببيشار تضمن حراسة الحدود الجنوبية الغربية.
- القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 04 بورقلة تختص بحراسة الحدود الجنوبية الشرقية.
- القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 05 بقسنطينة توكل لها تأمين الحدود الشرقية.
- القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 06 بتمنراست تكلف بمهمة مراقبة الحدود الجنوبية و الجنوبية الشرقية.

تسند لحراس الحدود مجموعة من المهام تتمثل في<sup>2</sup> المراقبة و الحراسة الدائمة للحدود. تبليغ و تزويد السلطات العسكرية بالمعلومات التي تم جمعها .كما تجرم هذه المجموعة أيضا كل فعل من شأنه المساس بأمن الدولة و حدودها و الوقاية منه. وتوقيف و منع أي اختراق للحدود.

## ثانيا : حراس السواحل

هي تلك المصلحة التابعة لوزارة الدفاع الوطني تسند لها أساسا مهمة حراسة الشواطئ والموانئ الجزائرية و حمايتها من كل محاولات التهريب البحري، حيث تقوم بإفشال وإحباط كل محاولات تهريب الأشخاص غير الشرعيين عن طريق البحر من جهة و تأمين حماية خاصة للبواخر التابعة للدول الأجنبية من جهة أخرى،<sup>3</sup> كما تقوم أيضا بإنقاذ المهاجرين غير الشرعيين من زوارق الموت و انتشارال الجثث الطافية في البحر .

1 - فاطمة الزهراء نسيبة و آخرون، مرجع سابق، ص 449 .

2 - علي هاشم يوسفات ، الآليات القانونية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر ( قراءة تحليلية للنصوص الداخلية و الدولية ) ، مجلة الإجتهد للدراسات القانونية و الإقتصادية، العدد 01، جامعة أحمد الدراية، أدرار ، 2019 ، ص 449 .

3 - مريم بوزارة زقار ، الآليات القانونية الدولية و الوطنية للتصدي للهجرة غير الشرعية، مجلة الباحث في العلوم القانونية و السياسية، العدد05 ، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة01-، جوان 2019 ، ص 192 .

وبالتنسيق مع شرطة الحدود البحرية تكلف مجموعة حراس السواحل ببعض المهام تتمثل في مراقبة حركات و تنقلات الأشخاص والممتلكات عبر حدود الدولة مع إحباط كل المحاولات التي تساهم في تهريب الأشخاص و إيقاف كل المركبات و القوارب التي يمكن تساهم في ذلك.

تعمل هذه المصلحة على تأمين الحراسة اللازمة لحماية الموانئ ومراكز المراقبة للإخطار بأي حركة مشبوهة.<sup>1</sup>

### **ثالثا: شرطة الحدود ( PAF )**

تقوم مديرية شرطة الحدود بدور هام في مجابهة الهجرة غير الشرعية من خلال تنظيم و مراقبة حركة الأفراد و السلع عبر كافة الحدود الجزائرية البرية، البحرية، و الجوية.<sup>2</sup>

هذه الهيئة مهيكلة على المستوى الداخلي و الخارجي بحيث تتكون من:

**-1- على المستوى المركزي ( الداخلي ) :** تشتمل مديرية شرطة الحدود على خمس نيابات مديريةية و هي: نيابة مديريةية شرطة الحدود الجوية، نيابة مديريةية شرطة الحدود البرية، نيابة مديريةية شرطة الحدود البحرية، نيابة مديريةية المحفوظات و الإحصائيات، و نيابة أمن الموانئ و المطارات.

**-2- على المستوى الخارجي:** يحتوي هذا المستوى على سبعة مصالح لشرطة الحدود و هي: ( قسنطينة، وهران، إيزي، ورقلة، تمنراست، مغنية، سوق أهراس)، وأخيرا تم استحداث مصلحة جديدة ببشار، بإضافة إلى الفرقتين الأولى و الثانية لشرطة الحدود البحرية لميناء الجزائر و الفرقة الجوية لمطار هواري بومدين.

تعمل هذه المصلحة على محاربة الآفات الاجتماعية و المتمثلة في الهجرة غير الشرعية و المتاجرة بالمخدرات و التهريب. وكذلك مراقبة تنقلات و حركات مرور الأشخاص و السلع والبضائع عبر الحدود. و أيضا تسند إليها مهمة وضع استراتيجيات أمنية و اتخاذ

تدابير احترازية لحماية حدود الدولة وفق مخططات ميدانية فعالة و مراقبة وثائق السفر و كشف كل الأفراد الذين هم في حالة بحث أو فرار.

1 - عودية فريزة، مرجع سابق، ص 235 .

2 - مريم بوزارة زقار، المرجع السابق، ص 192 .

3 - إيمان بوقصة، التعاون الدولي في مجال مكافحة جريمة الهجرة غير الشرعية، مجلة الفكر القانوني و السياسي، العدد 4، دس، ص 119.

## رابعاً: الفرق الجهوية حول الهجرة غير الشرعية (BRIC)

هي فرقة تابعة للمديرية العامة للأمن الوطني، تختص بمتابعة شبكات الهجرة غير الشرعية، و من مهامها جمع و تتبع كافة المعلومات التي لها علاقة بهذه الجريمة، وبهذا فهي تتعرف على الشبكات الموزعة و الناقلة للمهاجرين غير الشرعيين و توقيفهم وفقاً للقانون مع تحديد مراكز المرور غير الشرعية للأجانب و تطبيق إجراءات ردية ضدهم.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني: الآليات الوقائية الاقتصادية المنتهجة من طرف الجزائر

يشكل العامل الإقتصادي أحد أبرز أسباب الهجرة غير الشرعية و ذلك نظراً لارتفاع نسبة البطالة و كذا قلة توافر مناصب العمل على اختلاف أنواعها، الأمر الذي دفع بالدولة الجزائرية إلى تبني إستراتيجية وقائية إقتصادية لمكافحة هذه الظاهرة، و ذلك من خلال العمل على توفير مناصب شغل على أساس العقود و أجهزة تقوم على دعم و تشجيع الشغل الذاتي، و من بينها :

### أولاً: الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM):

في إطار التصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية عملت الجزائر على تفعيل الوكالة الوطنية للتشغيل و التي أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 259/90 المؤرخ في 08/09/1990، إذ ترمي إلى وضع برامج عقود ماقبل التشغيل للتخفيض من نسبة البطالة و ذلك عن توفير مناصب التشغيل للتخفيض من نسبة البطالة و ذلك عن طريق توفير مناصب شغل للشباب العاطلين عن العمل و حاملي الشهادات الجامعية.<sup>2</sup>

تعمل هذه الوكالة كغيرها من المرافق على مراقبة و معرفة الوضع و تطور سوق العمل الوطني و القوى العاملة<sup>3</sup>، و كذا السهر على تأمين عمل لكل طالب عمل و ذلك

بإدماجهم في القطاع العام أو الخاص، من خلال إنشاء برامج (DAIP) لمساعدة الشباب على الإدماج المهني الذي يتضمن ثلاث عقود للإدماج و هي :

1 - أحمد طعيبة، مليكة حجاج، الهجرة غير الشرعية بين استراتيجيات المواجهة و آليات الحماية، مقال منشور في جامعة الجلفة، العدد 1، 5 جوان 2016، ص 35.

2 - فاطمة الزهراء نسيبة و آخرون، مرجع سابق، ص 453

3 - أحمد خليلي، دور الوكالة الوطنية (ANEM) في تحقيق عدالة التشغيل-من وجهة نظر الإداريين- حالة وكالة التشغيل الولانية (ANEM) بالمسيلة، مجلة شعاع الدراسات الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، المجلد 03، العدد 01، جامعة المسيلة، المجلد 03، العدد 01، مارس 2019، ص 273.

**1- عقود إدماج حاملي الشهادات (CID):<sup>1</sup> يستفيد منه خريجي التعليم العالي في كلا**

الطورين ( الطور القصير و الطور الطويل المدى)، كما يستفيد منه أيضا التقنيين الساميين المتخرجين من المؤسسات الوطنية للتكوين المهني.

**2- عقود الإدماج المهني (CIP): توجه هذه العقود لطالبي العمل لأول مرة المتخرجين**

من المستوى الثانوي لمنظومة التربية الوطنية و مراكز التكوين المهني.

**3 – عقود تكوين الإدماج (CFI): مخصصة للشباب طالبي العمل الذين ليس لديهم لا**

مؤهلات و لا تكوين<sup>2</sup>، و بمساعدة الجماعات المحلية و مختلف القطاعات يتم إدماجهم في ورشات الأشغال على اختلاف أنواعها.

**ثانيا: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC):**

تم إنشاء هذا الصندوق بموجب القانون 94-188 المؤرخ في 6 جوان 1994 و المتضمن القانون الأساسي للصندوق للتأمين على البطالة، خصص للبطالين الذين تتراوح و أعمارهم ما بين 30 و 50، و يعمل هذا الجهاز على تأمين الحماية للعمال المسرحين و ذلك لأسباب اقتصادية، و بالاتصال مع المؤسسات المالية و الصندوق الوطني لترقية التشغيل يساهم هذا الصندوق في تطوير و تجديد أعمال البطالين الذين يتكفل بهم، و من بين هذه الأعمال نذكر ما يلي<sup>3</sup>: إجراء دعم عمل حر و مستقبل للعمال المسرحين بمساعدة فريق من المستشارين المنشطين المختصين ومرافقتهم في مجالات إعداد دراسة مسبقة للمشروع، إذ تتواصل هذه العملية لمدة قدرها سنة كاملة، دفع تعويضات التأمين لصالح العمال المسرحين، وتطوير و تحسين تكوين البطالين لتحسين التشغيل.

**ثالثا: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANCEJ):**

هذه الوكالة تعمل تحت إشراف الوزير المكلف بالعمل<sup>4</sup> و التشغيل و الضمان الاجتماعي، إذ تساعد على خلق مناصب عمل للشباب البطالين الذين تتراوح أعمارهم

1 - رشيد ساعد، المرجع السابق، ص 99.

2 - فاطمة الزهراء نسيبة و آخرون، المرجع السابق، ص 453.

3 - زكرياء مسعودي، تقييم فعالية برامج الإصلاحات الاقتصادية بالجزائر و انعكاساتها على سياسة التشغيل-دراسة تحليلية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2018-2019، ص 166.

4 - محي الدين عبد القادر مغراوي، خالد مختاري، حنان لقام، التشغيل في الجزائر: قراءة تحليلية للسياسات التشغيلية، مجلة التنظيم و العمل، جامعة مصطفى اسطبولي، الجزائر، المجلد 07، العدد 01، 2018، ص 21.

## الفصل الثاني: آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية.

ما بين 19 سنة و35 سنة) و ذلك عن طريق إنشاء مشاريع و دعم المؤسسات المصغرة وتوسيعها وترقيتها.

### رابعاً: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات (ANDI):

هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تقني تتكون من مجموعة من الإدارات والهيئات التي تساعد المستثمرين على تحقيق أهدافهم، و تسعى إلى تشجيع و طوير الشباب على الاستثمار<sup>1</sup> وذلك من خلال الخدمات و المزايا المتعلقة بالاستثمار و الذي يساهم في خلق مناصب عمل.

### المطلب الثاني: الآليات التشريعية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

بالإضافة إلى الآليات الأمنية و الوقائية الاقتصادية التي انتهجتها الجزائر لمواجهة ومكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، سن المشرع الجزائري كذلك مجموعة من القوانين المنظمة لهذه الجريمة، وعلى هذا الساس قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين مستقلين، الفرع الأول تناولنا فيه القوانين الخاصة التي تجرم الهجرة غير الشرعية، أما الفرع الثاني فقد تناولنا فيه مكافحة الهجرة غير الشرعية في قانون العقوبات.

### الفرع الأول: القوانين الخاصة

سنحاول في هذا الفرع التطرق إلى أهم القوانين الخاصة التي وضعها المشرع الجزائري للتحكم في ظاهرة الهجرة غير الشرعية و الحد منها.

### أولاً: قانون 11/08 المتعلق بشروط دخول الأجانب في الجزائر و إقامتهم و تنقلهم فيها

يحدد القانون رقم 11/08 المؤرخ في 25 يونيو 2008<sup>2</sup> وضعية الأجانب في الجزائر، بضبط إجراءات دخولهم و إقامتهم و تنقلاتهم، خاصة جراء ما شهدته الجزائر من انتشار كبير للمهاجرين على الحدود الجنوبية و ما ينتج عنها من عواقب وخيمة مثل الجريمة المنظمة و الإرهاب... إلخ.

1 - لزهاري زواويد، مختار بونقاب، سياسات التشغيل في الجزائر (قراءة تقييمية لبرامج الإصلاح)، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، المركز الديمقراطي العربي، برلين، العدد 02، جوان 2018، ص 52.

2 - القانون رقم 11/08، المؤرخ في 25 يونيو 2008، المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر و إقامتهم بها و تنقلهم فيها، في ج ر، عدد 36.

و بحسب هذا القانون، كل فرد يحمل جنسية غير الجنسية الجزائرية أو الذي لا يحمل أية جنسية يعتبر أجنبي،<sup>1</sup> و بالتالي فإن الأجنبي هو شخص ليس له أي صلة قانونية أو سياسية بالدولة الجزائرية و لا يتمتع بأي من حقوق المواطنة كحق الإنتخابات و الترشح والإستفادة من السكن... إلخ. ومنه سنتناول شروط دخول الأجنبي إلى الأراضي الجزائرية و إقامته بها على ضوء القانون 11/08.

### **1- شروط دخول الأجنبي إلى الجزائر:**

اشترط المشرع الجزائري لدخول الأجنبي إلى الإقليم الجزائري حسب هذا القانون توفر الشروط التالية<sup>2</sup>:

أن يكون بحوزته وثيقة سفر قيد الصلاحية محددة المدة (6 أشهر)، وكذا الرخصة الإدارية عند الضرورة. فجواز السفر يشكل الوثيقة الرسمية لصاحب الجواز وصورته ومدة صلاحية جواز السفر و توقيع و ختم الجهة المصدرة له يتم تسليمها من قبل

سلطات البلد الأصلي للأجنبي، ومن خلال جواز السفر يمكن مراقبة جنسية و هوية الأجنبي القادم إلى الجزائر. كما يجب على الأجنبي أيضا أن يثبت توفر وسائل العيش الكافية له طوال فترة إقامته بالتراب الجزائري مع مراعاة مبدأ المعاملة بالمثل.

يخضع الأجنبي الذي يرغب في الإقامة المؤقتة على الأراضي الجزائرية إلى وجوب الحصول على تأمين السفر و ذلك لتغطية جميع النفقات الممكنة لإعادته إلى بلده أو الناجمة عن العناية بصحته أثناء مرضه بالجزائر و إقامته فيها.<sup>3</sup>

يجب على الأجنبي في حالة وصوله إلى الأراضي الجزائرية أن يقدم إلى السلطات المختصة المكلفة بالرقابة على مستوى المراكز الحدودية جواز سفر صادر عن السلطات المختصة ببلاده، أو أي وثيقة سفر صالحة و مختومة، وكذا التأشيرة المطلوبة الصادرة من الجهات المختصة و كذا الدفتر الصحي. و عندما تتأكد شرطة الحدود من أن الأجنبي لديه الوثائق اللازمة<sup>4</sup> و التأشيرة القانونية ويتم وضع ختم مؤرخ على جواز سفره يذكر فيه

1 - المادة 03 من القانون 11/08.

2 - المادة 04 من القانون 11/08

3 - أم السعد بن زيادة، الوضعية الإدارية لدخول و تنقل الأجانب في الإقليم الجزائري، المجلة القانونية للعلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، المجلد 59، العدد 02، جوان 2022، ص 729.

4 - المادة 07 من القانون 11/08.



تاريخ عبوره للحدود. و بمجرد انتهاء مدة صلاحية التأشيرة الممنوحة للأجنبي أو المدة القانونية المسموح بها للإقامة، ينبغي على هذا الأخير مغادرة الأراضي الجزائرية.<sup>1</sup>

## **2-شروط إقامة الأجانب و تنقلهم في الجزائر:**

يجب على كل أجنبي يرغب في الإقامة القانونية الدائمة بالجزائر و ذلك بعد إنتهاء أو تمديد مدة الصلاحية المحددة في التأشيرات الفئصلية أن يطلب تصريح الإقامة في الجزائر

عن طريق الحصول على بطاقة الإقامة<sup>2</sup>، وهي وثيقة هوية إقامة تسمح للأجنبي بالإقامة في الإقليم الجزائري خلال المدة التي تحددها القوانين و الإتفاقيات الثنائية و الحكومية. فهي بطاقة تلعب دورا مزدوجا كبطاقة هوية تسجل فيها البيانات اللازمة في هذا الشأن (الاسم،اللقب، تاريخ الميلاد،الحالة المدنية، الجنسية، صورة صاحبها...إلخ). وكرخصة للإقامة النظامية تحدد لمدة أقصاها سنتان قابلة للتجديد.

لقد نظم المشرع الجزائري أحكام إقامة الأجانب بالجزائر من خلال المواد 16 إلى 23 من القانون 08-11، بحيث ميز فيها المشرع الجزائري حالات الإقامة المختلفة كالتالي: إقامة العامل الأجنبي، إقامة الأجنبي الذي يحمل صفة الطالب، إقامة أجنبي يزاول نشاط تجاري أو صناعي أو مهنة حرة، و الإقامة بغرض التجمع العائلي، وفي كل هذه الحالات يمنح للأجنبي بطاقة مقيم لمدة سنتين قابلة للتجديد.<sup>3</sup>

من خلال المادة 16 ف6 نجد أن الأجنبي يستفيد من بطاقة إقامة لمدة 10 سنوات وذلك إذا أقام في الأراضي الجزائرية لمدة 7 سنوات أو أكثر. كما يستفيد من هذه البطاقة أبناء الأجانب إذا بلغوا سن 18 عاما.

على حسب المادة 17 من القانون السالف الذكر، يتضح أنه تمنح بطاقة إقامة لكل أجنبي يرغب في الاستقرار بصفة دائمة في الجزائر بغرض مزاولة نشاط مدفوع الأجر، فإن هذه البطاقة لا تسلم له إلا إذا كان حائز على الوثائق التالية: رخصة العمل، تصريح مؤقت للعمل، و رخصة تشغيل عامل أجنبي بالنسبة للأجانب الذين لا يحملون تصاريح العمل.

يمكن لأجنبي غير المقيم في الجزائر أن يثبت إقامته بها عن طريق تقديم طلب بطاقة الإقامة مع تقديم الأدلة اللازمة قبل 15 يوما من انتهاء مدة الإقامة المصرح بها.<sup>4</sup>

1 - المادة 06 من القانون 11/08.

2 - رضا هميسي، مكافحة الهجرة غير الشرعية في القانون الجزائري، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، المجلد 01، العدد 22، ص 29.

3 - الفقرة 1 من المادة 16 من القانون 11-08.

4 - المادة 18 من القانون 11-08.

لكي يزاول أي فرد أجنبي نشاطا صناعيا أو تجاريا أو أي مهنة حرفية لا بد أن تتوفر فيه الشروط التي يتطلبها هذا النشاط.<sup>1</sup>

إذا غاب الأجنبي عن الجزائر لمدة سنة أو أكثر فإنه يفقد صفة المقيم كما يمكن أن تسحب منه هذه البطاقة إذا لم تتوفر فيه الشروط اللازمة<sup>2</sup>، أو إذا ثبت للجهات المختصة لقيامه بأنشطة مخلة بالأداب العامة أو إذا أدين بأفعال شبيهة لها<sup>3</sup>.

و وفقا لنص المادة 24 من القانون 08-11 ينتقل الأجانب فوق التراب الجزائري بكل حرية بشرط التقيد بأحكام و قوانين الدولة على النحو التالي:

رقابة إقامة الأجانب و تقديم وثائقهم بناء على طلب الأعوان، كما يجب على الأجنبي إخطار مصالح الأمن أو البلدية بمحل إقامته الجديد و ذلك خلال 15 يوما السابقة لتاريخ المغادرة أو اللاحقة لتاريخ الوصول لمكان الإقامة، و هذا مانصت عليه المادة 27 ف2 من القانون 08-11.

الحجز المؤقت لوثائق السفر للأجانب و تقديم وصل مقابل ذلك<sup>4</sup>، و بحسب المادة 28 من القانون السابق ذكره يلزم كل شخص طبيعي أو معنوي أن يخطر السلطات المختصة لإيواءه أو استخدامه لأجنبي خلال 48 ساعة من تاريخ التشغيل<sup>5</sup>.

### **ثانيا: قانون 10/81 المتعلق بشروط دخول الأجانب**

وضع المشرع الجزائري من خلال القانون 10/81<sup>6</sup> شروط لتشغيل الأجانب في الجزائر و ذلك بالاعتماد على مجموعة من الآليات القانونية التي تهدف لتحقيق مايلي: مكافحة الهجرة غير الشرعية، و لكي يتمكن الأجنبي من العمل في الجزائر لا بد أن تتوفر فيه مجموعة من الشروط نص عليها المشرع في المواد من 2 إلى 18 من نفس القانون. مثل: حيازة الأجنبي لبطاقة مقيم، التصريح بتشغيل الأجنبي...إلخ.

1 - المادة 20 من القانون 11-08.

2 - المادة 21 من القانون 11-08.

3 - الفقرة 4 من المادة 22 من القانون 11-08.

4 - المادة 26 من القانون 11-08.

5 - الطيب زروتي، دراسات في القانون الدولي الخاص الجزائري، د ط، دار هومه، بوزريعة(الجزائر)، 2011، ص 372.

6 - القانون رقم 10/81، المؤرخ في 11 جويلية 1981، المتضمن شروط تشغيل الأجانب، في ج ر، عدد 28، الصادرة في 14 جويلية 1981.

## الفصل الثاني: آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية.

قرر المشرع الجزائري مجموعة من الجزاءات في حالة مخالفة أحكام هذا القانون وذلك من خلال المواد 19 إلى 25 من القانون السالط الذكر، و التي يمكن تصنيفها إلى نوعين:

### 1- العقوبات المقررة للأجنبي عند مخالفة أحكام هذا القانون:

من خلال المادة 25 من القانون 10/81 يعاقب الأجنبي بالحبس لمدة تتراوح من 10 أيام إلى شهر واحد و بغرامة مالية تتراوح ما بين 1000 دج و 5000 دج، أو بإحدى هاتين العقوبتين و ذلك في الحالات الآتية) العمل بدون الحصول على رخصة، عدم حيازة جواز عمل مؤقت، مزاولة النشاط بعد انقضاء مدة السند). كما يعاقب الأجنبي بغرامة مالية من 5000 دج إلى 20000 دج إذا امتنع هذا الأخير عن تقديم المستندات أو الوثائق التي تثبت وضعيته القانونية<sup>1</sup>.

### 2- العقوبات المقررة على الهيئة المستخدمة:

يعاقب بغرامة مالية من دج 5000 إلى 10000 دج كل من يقوم بتشغيل أجنبي دون تقديم جواز عمل مؤقت و ذلك حسب المادة 19 من نفس القانون<sup>2</sup>. كما تعاقب أيضا الهيئة صاحبة العمل في حالة عدم إرسال إشعار بفسخ عقد العمل مع الأجنبي بغرامة مالية من 100 دج إلى 2000 دج.

نصت المادة 49 من القانون 11/08 على أنه تتعرض المؤسسة لدفع غرامة مالية تتراوح بين 200000 دج إلى 800000 دج ، إذا قامت بتشغيل أجنبي و هو في وضعية إقامة غير قانونية.

## ثالثا: القانون البحري و قانون الطيران المدني

### 1- القانون البحري<sup>3</sup>:

نصت المادة 545 من القانون البحري على جريمة التسلل خفية إلى السفينة، أي كل

1 - المادة 39 من القانون 11/08.

2 - حورية هشماوي، الآليات الدولية و الوطنية في مواجهة الهجرة غير الشرعية-قراءة سوسيلوجية للتشريع الجزائري-، مجلة الأكاديمية للبحوث في العلزم الاجتماعية، المجلد 2، العدد 2، جامعة معسكر، الجزائر، 2020/12/31، ص 18.

3 - القانون رقم 05/98 المؤرخ في 25 جوان 1998، المنضمن القانون البحري، المعدل و المتمم بموجب القانون 80/76 المؤرخ في 23 أكتوبر 1976، في ج ر، عدد 47 .

شخص صعد على متن السفينة بطرق احتيالية و غير قانونية بنية القيام برحلة ، كما جرمت هذه المادة كل من ساعد على إركاب أو إنزال الراكب خلسة و تزويده بالمؤونة خلال مدة صعوده.

لقد ساوى المشرع في عقوبة المتسرب و المساعد و ذلك بالحبس لمدة تتراوح بين 6 أشهر إلى 5 سنوات و غرامة مالية من 10000 دج إلى 50000 دج، كما تتحمل السفينة مصاريف الطرد خارج الإقليم للراكب الأجنبي الذي وجد على متنها.

## **2- القانون المدني<sup>1</sup>:**

تجدر الإشارة إلى أن قانون الطيران المدني و القانون البحري صدر في نفس

السنة، و من خلال استقراء أحكام المادة 202، نجد المشرع الجزائري جرم فعلين لهما علاقة بهذه الجريمة:

✓ تجريم عملية إركاب و إنزال البضائع بصفة غير شرعية: لقيام هذه الجريمة اشترط المشرع أن تكون صفة الجاني قائد الطائرة، فلو ارتكبت هذه الجريمة من قبل شخص آخر من طاقم الطائرة غير القائد لا تقوم في حقه هذه الجريمة ، و تعتبر هذه الأخيرة جنحة معاقب عليها بالحبس من 3 أشهر إلى سنة واحدة و غرامة مالية تتراوح ما بين 1000000 دج إلى 2000000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين.

✓ تجريم ركوب الطائرة دون حمل و تائق سفر شرعية و بدون موافقة المستغل: جرم المشرع كل من صعد على متن الطائرة دون حيازة و تائق سفر شرعية مثل جواز السفر الوطني و بدون موافقة المستغل على ذلك، و لهذا عوقب كل من ارتكب هذا الفعل بالحبس من 6 أشهر إلى سنتين و غرامة من 10000 دج إلى 1000000 دج أو إحداهما<sup>2</sup>.

**رابعاً: القوانين المتعلقة بوضعية الأجانب في الجزائر:**

## **1- الأمر رقم 211/66 المتعلق بوضعية الأجانب في الجزائر<sup>3</sup>:**

يعتبر أول نص تشريعي ينظم وضعية الأجانب و دخولهم إلى الوطن ، حيث يحتوي على مجموعة من المواد تنظم شروط دخول و تنقل و إقامة الأجانب في الجزائر، فمن

1 - القانون رقم 06/98، المؤرخ في 28 جوان 1998، المتضمن القواعد العامة المتعلقة بالطيران المدني ، في ج ر، عدد 48.

2 - المادة 207 من قانون الطيران المدني.

3 - الأمر رقم 211/66 المؤرخ في 21 جويلية 1966 المتعلق بوضعية الأجانب في الجزائر، في ج ر ، عدد 64 ، الصادرة بتاريخ 29 جويلية 1966.

## الفصل الثاني:..... آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية.

خلال المادة 2 من هذا الأمر نجد المشرع الجزائري أعطى تعريفا للأجنبي<sup>1</sup>، و من خلال المادتين 3 و 4 من نفس الأمر نجد أن المشرع الجزائري قد ألزم الأجنبي بمجموعة من الشروط، فلا بد أن يكون لديه الوثائق اللازمة التي تسمح له بالدخول إلى الأراضي الجزائرية و الخروج منها أو الإقامة فيها بصفة دائمة أو مؤقتة ( كجواز السفر أو وثيقة سفر بالنسبة للاجئين أو الأشخاص الذين لا يحملون أي جنسية...إلخ).

يجب على القناصل الجزائرية و الهيئات الدبلوماسية بالخارج أن تمنح للأجنبي ترخيصا يسمح له بالدخول إلى الأراضي الجزائرية لمدة أقصاها 3 أشهر. كما يجب أن يكون بحوزة هذا الأخير الدفتر الصحي المعتمد دوليا وخاصة عندما يتعلق الأمر بالأمراض المعدية.

و وفقا لنص المادة 23 من هذا الأمر يتعرض كل شخص أجنبي دخل إقليم الدولة بطرق مخالفة للقانون لعقوبة السجن من شهرين إلى 6 أشهر و غرامة من 180 دج إلى 3600 دج أو بإحدى هاتين الأخيرتين. كما يخضع كل شخص قام بتقديم كافة التسهيلات اللازمة لمساعدة الأجنبي على الدخول إلى الإقليم الوطني بطرق غير قانونية لعقوبة السجن تقدر من شهرين إلى سنة و بغرامة من 180 دج إلى 3600 دج ، أو بإحدى هاتين العقوبتين<sup>2</sup>.

### 2- الأمر رقم 66-212 المتعلق بوضعية الأجانب في الجزائر<sup>3</sup>:

من خلال هذا المرسوم نص المشرع الجزائري على بعض الجرائم التي لها علاقة بالهجرة غير الشرعية مثل: ( المساهمة بشكل مباشر أو غير مباشر في دخول الأجانب إلى الأراضي الجزائرية، التسهيل ،... إلخ). كما خصص لهم عقوبة الحبس من شهرين إلى 6 أشهر و غرامة من 180 دج إلى 3600 دج. كما نص أيضا المشرع على عقوبة السجن لمدة تتراوح ما بين 6 أشهر إلى سنتين على كل شخص تهرب من تنفيذ قرار الإبعاد أو عاد مرة أخرى بعدما تم إبعاده.

و بحسب المادة 23 من هذا المرسوم نجد المشرع جرم على كل شخص ذو جنسية أجنبية ودخل إلى الأراضي الجزائرية باستعمال طرق احتيالية، ولم يلتزم بالقواعد الصحية المعمول بها ، وكذا الأجنبي الذي لم تمنح له تأشيرات الدخول أو الخروج أو الإقامة، وعاقب على ذلك بالحبس من شهرين إلى 6 أشهر و غرامة مالية من 180 دج إلى 3200 دج.

1 - الأجنبي هو: " كل فرد لا تكون له الجنسية الجزائرية أو جنسية أخرى."

2 - المادة 24 من الأمر رقم 66-211.

3 - الأمر رقم 66/212 المؤرخ في 21 جويلية 1966، المتعلق بوضعية الأجانب في الجزائر، المعدل و المتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 03/251 المؤرخ في 19/07/2003

**الفرع الثاني: مكافحة الهجرة غير الشرعية في قانون العقوبات**

نتيجة للانتشار الرهيب في الآونة الأخيرة لظاهرة الهجرة غير الشرعية، ذهب المشرع الجزائري إلى تجريم هذه الظاهرة و الحد منها من خلال قانون العقوبات وهي كالتالي:

**أولاً: قانون 09-01 المتعلق بتجريم الهجرة غير الشرعية<sup>1</sup>:**

جاء هذا القانون لتجريم كل فعل يتعلق بمغادرة الإقليم بطرق غير قانونية و المعاقبة على ذلك.

**1- أركان جريمة مغادرة الإقليم بصفة غير شرعية:**

**أ- الركن الشرعي ( مبدأ الشرعية):** جرم المشرع الجزائري عملية مغادرة الإقليم

الجزائري بطرق غير قانونية و ذلك من خلال المادة 175 مكرر 1 بحيث نص على: " دون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى سارية المفعول، يعاقب بالحبس من شهرين (2) إلى ستة(6) أشهر و بغرامة مالية من 20000 إلى 60000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية، أثناء اجتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية، و ذلك بانتحاله هوية أو باستعماله وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيالية أخرى للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين و الأنظمة السارية المفعول.

وتطبق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود<sup>2</sup>.

من خلال نص هذه المادة نجد أن المشرع الجزائري يعاقب على كل دخول أو خروج بصفة غير قانونية عبر كافة المراكز المخصصة لمغادرة الإقليم الوطني سواءا كانت برية أو جوية أو بحرية، أو عبر الأماكن غير المخصصة للتنقل.

**ب- الركن المادي:** يعتبر هذا الركن المظهر الخارجي للجريمة، و عليه فالنشاط

الإجرامي لهذه الأخيرة يأخذ صورتين تتجلى الصورة الأولى في مغادرة الفرد للإقليم الوطني عبر أحد المراكز الحدودية باستعمال طرق احتيالية و غير نظامية<sup>3</sup>، و التي تتمثل

1 - القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009، المتضمن قانون العقوبات، في ج ر ، عدد15، الصادرة في 8 مارس 2009.

2 - المادة 175 مكرر1 من قانون العقوبات الجزائري.

3 - حورية هشماوي: مرجع سابق، ص21.

في انتحال هوية أو استعمال و ثائق مزورة كجواز السفر، أو التملص من المراقبة...إلخ. أما الصورة الثانية تتمثل في الدخول من و إلى إقليم الدولة عبر المراكز غير المخصصة لذلك.

تجدر الإشارة إلى أن هذه المادة تطبق على كل شخص يحمل الجنسية الجزائرية أو شخص يحمل جنسية أجنبية و لكن مقيم في الجزائر.

**ج- الركن المعنوي:** لقيام هذه الجريمة كغيرها من الجرائم لا بد من توافر القصد الجنائي و الذي يتمثل في علم الجاني أن الدخول إلى الأراضي الجزائرية و الخروج منها جريمة يعاقب عليها القانون، و مع ذلك تنصرف إرادته إلى ارتكابها.

## **2- العقوبات المقررة لجريمة مغادرة الإقليم بصفة غير شرعية:**

من خلال المادة 175 مكرر 1 من ق ع ج نجد المشرع الجزائري صنف هذه الجريمة ضمن الجرح، و عاقب عليها بالحبس من شهرين إلى 6 أشهر و غرامة مالية تتراوح بين 20000 إلى 60000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين.

## **ثانيا: جريمة تهريب المهاجرين في قانون العقوبات الجزائري**

تعد جريمة تهريب المهاجرين من بين أهم العمليات التي ساهمت في انتشار الهجرة غير الشرعية و تفاقمها، حيث أصبحت من أخطر أشكال الجرائم التي تمس حياة الإنسان.

### **1- تعريف جريمة تهريب المهاجرين:**

جرم المشرع الجزائري عملية تهريب المهاجرين بموجب المادة 303 مكرر 30 من قانون العقوبات الجزائري حيث نص على أنه: "يعد تهريبا للمهاجرين القيام بتدابير الخروج غير المشروع من التراب الوطني أو عدة أشخاص من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو أية منفعة أخرى"<sup>1</sup>.

كما عرفت أيضا من طرف بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر

و البحر و الجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من خلال المادة 03 منه على أنها: " تدبير الدخول غير المشروع لأحد الأشخاص إلى دولة

طرف ليس ذلك الشخص من مواطنيها أو من المقيمين الدائمين فيها، و ذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى".

1 - المادة 303 مكرر 30 من قانون العقوبات الجزائري.

## **2- أركان جريمة تهريب المهاجرين:**

من خلال استقراء التعاريف المذكورة سابقا نلاحظ بأنه لكي تتحقق جريمة تهريب المهاجرين لا بد من توافر ثلاثة أركان أساسية و هي:

يتجسد الركن الشرعي لجريمة تهريب المهاجرين من خلال المواد 303 مكرر 30 إلى 303 مكرر 41 من قانون ع.ج.

أما الركن المادي لهذه الجريمة يأخذ صورتين، تتمثل الأولى في السلوك المجرّم الذي من شأنه القيام بعمليات تساعد في دخول و خروج المهاجرين من حدود الدولة دون التقيد بالشروط و الإجراءات اللازمة و المعتمد عليها عبر المراكز الحدودية المخصصة لذلك أو عبر مراكز أخرى، أما فيما يخص الأساليب و الوسائل المساعدة على عملية تهريب المهاجرين لم ينص عليها المشرع صراحة بل اكتفى بالنص على عملية الترتيب، كما أنه لم يحدد أصل هذه الجريمة و الأفعال التي تندرج ضمن إطار تسهيلها أو المشاركة فيها<sup>1</sup>. أما الصورة الثانية المكونة للركن المادي تتجلى في محل الجريمة الذي يشمل كل الأشخاص سواء كانوا أشخاص يحملون جنسية الدولة أو أجنب، و المقيمين و غير المقيمين و كذا الذين دخلوا للإقليم الوطني بصفة شرعية أو غير شرعية.

لا يكفي الركن المادي لقيام الجريمة التامة، إذ لا بد أن يرتبط بتوافر عنصر باطني نفساني ألا و هو الركن المعنوي، فجريمة تهريب المهاجرين جريمة عمدية تتطلب توفر قصد جنائي عام يتمثل في تدابير خروج المهاجرين من حدود الدولة دون مراعاة الشروط اللازمة للخروج و بطرق غير شرعية مع علم المهرب أن هذه الأخيرة مخالفة للقانون و مع ذلك تتصرف إرادته الأثمة إلى ارتكاب هذا الفعل المجرم أما عن القصد الخاص<sup>2</sup> فيتمثل في الغاية التي يقصدها الفاعل من ارتكاب الجريمة، و عليه فالغرض من تهريب المهاجرين الحصول على ربح أو منفعة مالية أو معنوية بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

## **3- العقوبات المقررة لجريمة تهريب المهاجرين:**

**أ- العقوبات الأصلية:** تتمثل عقوبة تهريب المهاجرين في الحبس من 3 سنوات إلى

5 سنوات و غرامة تتراوح ما بين 3000000 دج و 5000000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين.<sup>3</sup>

1 - فاطمة الزهراء نسيبة و آخرون، مرجع سابق، ص 404.

2 - رؤوف قمني، مرجع سابق، ص 138.

3 - المادة 303 مكرر 30 من قانون العقوبات الجزائري.



**ب-العقوبات التكميلية:** تنص المادة 303 مكرر 40 من ق ع ج على عقوبة تكميلية

تتمثل في مصادرة الوسائل التي استعملت في جرائم التهريب، و كذلك الأموال التي تم الحصول عليها بصورة غير مشروعة، تضيف كذلك المادة 303 مكرر 35 من ق. ع إلى

العقوبة الأصلية عقوبة المنع من الإقامة في التراب الوطني لمدة 10 سنوات على الأكثر أو بصفة نهائية و ذلك إذا كان أحد الجناة أجنبي، كما تنص أيضا المادة 303 مكرر 41 من

ق.ع.ج على تطبيق الفترة الأمنية المنصوص عليها في المادة 60 مكرر من ق.ع.ج وجوبا على الجرائم المنصوص عليها في القسم الخاص بتهريب المهاجرين.

**ج- ظروف التشديد:** نص المشرع الجزائري من خلال ق.ع على الظروف المشددة لجريمة تهريب المهاجرين و ميز في ذلك بين نوعين، يتعلق النوع الأول بالأشخاص

المهربيين إذ يعاقبون بالحبس<sup>1</sup> من 5 سنوات إلى 10 سنوات و غرامة مالية من 5000 دج إلى 1000000 دج على تهريب المهاجرين إذا توافرت الشروط التالية:<sup>2</sup> إذا كان من بين الأشخاص المهربيين قاصر، أو إذا تعرضت حياة المهاجرين المهربيين أو سلامتهم الجسدية للخطر، أو تعرض المهربيين لسوء المعاملة. أما النوع الثاني من ظروف التشديد يتعلق بالأشخاص المهربيين حيث نصت المادة 303 مكرر 32 بالعقوبة على تهريب المهاجرين من 10 سنوات إلى 20 سنة و بغرامة تتراوح ما بين 1000000 دج و 2000000 دج، و ذلك

إذا توافرت أحد الشروط التالية: إذا كانت وظيفة الفاعل تسهل على اقتراف الجريمة، أو إذا ارتكبت الجريمة من طرف أكثر من شخص أو من طرف جماعة إجرامية منظمة أو إذا ارتكبت الجريمة بحمل السلاح أو التهديد به.

**د- الظروف المخففة:**

يعفى من العقوبة المقررة لجريمة تهريب المهاجرين كل من قام بتبليغ السلطات الإدارية أو القضائية عن هذه الجريمة قبل البدء في تنفيذها أو أثناء القيام بها<sup>3</sup>. كما خفض المشرع العقوبة الأصلية إلى النصف إذا حصل الإبلاغ عند الشروع في ارتكاب الجريمة أو بعد تنفيذها و قبل أن يتم تحريك الدعوى العمومية.

1 - المادة 303 مكرر 31 من قانون العقوبات الجزائري .

2 - المادة 303 مكرر 30 من قانون العقوبات الجزائري.

3 - المادة 303 مكرر 30 ف2 من قانون العقوبات الجزائري.

### **خلاصة الفصل الثاني:**

تعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية واحدة من بين القضايا و المستجدات التي تحتل صدارة الاهتمامات الوطنية و الدولية، و الجزائر من بين الدول التي شهدت انتشارا واسعا لظاهرة الهجرة بين أوساط الشباب باعتبارها بلد مصدر من جهة و دولة مستقبلة من جهة أخرى، فهذه القضية تطرح العديد من الانعكاسات السلبية على المهاجرين حيث تؤدي إلى انتشار العديد من الآفات الاجتماعية و كذا الأمراض و الأوبئة و الجريمة المنظمة والإرهاب...إلخ. فكل هذه العوامل دفعت الجزائر إلى اتخاذ مجموعة من الاجراءات والتدابير الأمنية الوقائية و تشريع مجموعة من الآليات القانونية للحد من هذه الظاهرة و حماية حدودها البرية و البحرية و الجوية.

رغم الجهود المبذولة للحد من جريمة الهجرة غير الشرعية عجزت الدول عن مواجهتها بمفردها، الأمر الذي يستدعي تنسيق و توحيد جهود كافة الدول للتصدي لهذه الظاهرة، وذلك من خلال تطوير اجراءات و تدابير المكافحة و عقد اتفاقيات و معاهدات على المستوى الدولي و الاقليمي من أجل التوصل إلى حلول مشتركة ترضي جميع الأطراف.

الخاتمة

من خلال ما تم الحديث عنه توصلنا إلى أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية من أهم مواضيع الساعة المتداولة التي أرهقت دول العالم و كذلك السلطات الجزائرية، كما يمكن القول أن الأسباب و الدوافع الرئيسية لمشكلة الهجرة غير الشرعية أضحت في تزايد مستمر و أصبحت مشكلة دولية لما لها من آثار سلبية في مختلف المجالات التي من شأنها تساهم في انتشار الجريمة، ورغم الآليات الدولية و الوطنية التي تم تسخيرها، إلا أن الحد من هذه الظاهرة بات مستحيلا، حيث نسجل يوميا خروج المهاجرين غير الشرعيين عن طريق البحر عبر قوارب الموت، فمنهم من ينجح و منهم من يضيع في البحر.

ومما سبق نخلص إلى جملة من النتائج كالاتي:

- الهجرة غير الشرعية ظاهرة قديمة تطورت بشكل مخيف في الآونة الأخيرة.
- للهجرة غير الشرعية آثار سلبية على الفرد و المجتمع.
- المشرع الجزائري لم يتطرق لتعريف مصطلح الهجرة غير الشرعية ولكن عدد حالات هذه الجرائم دون تعريفها، كما فعل في القانون 11/08 المتعلق بشروط إقامة الأجانب بالجزائر و كذا تعديل قانون العقوبات بموجب القانون 01/09 المتضمن الجرائم المتعلقة بمخالفة قواعد مغادرة التراب الوطني و تهريب المهاجرين.
- اعتبر المشرع الهجرة غير الشرعية جريمة تستوجب العقاب و نص عليها بالحرمان من الحرية و كذا فرض عقوبات مالية.
- تعتبر الهجرة غير الشرعية قضية عالمية عابرة للحدود، لذا فإن آليات مكافحتها والحد منها لا تتوقف عند حدود الدولة الواحدة بل تتطلب التعاون بين الدولة من خلال المعاهدات و الاتفاقيات.
- رغم كل الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الهجرة غير الشرعية إلا أن تدفق المهاجرين غير الشرعيين و خاصة فئة الشباب في تزايد مستمر، و هذا دليل على أن هذه الجهود لا تزال غير كافية و مشوبة بثغرات كبيرة.
- تمثل الهجرة غير الشرعية خسارة للبلد الأصلي من حيث أنه يفقد القوة العاملة التي تساعد في تنمية البلاد و ازدهارها.

و ينتهي بحثنا بجملة من التوصيات نوجزها كالتالي:

- توفير فرص العمل مع ضمان الأجور العادلة.
- اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لإحكام السيطرة على الحدود الساحلية البرية والبحرية لمنع التسلسل و ذلك بالتنسيق مع كافة الجهات المعنية.
- تعزيز التعاون بين الدول في مجال محاربة الهجرة غير الشرعية، و كذلك مواصلة التنسيق مع الأجهزة الأمنية الدولية و الإقليمية الأخرى فيما يتعلق بتبادل المعلومات حول أفراد العصابات و التنظيمات الإجرامية الناشطة في هذا المجال.
- توفير الأجهزة التي تتيح الكشف المباشر عن وثائق السفر المزورة.
- العمل على حماية حقوق المهاجرين و عدم معاملتهم كمجرمين مع ضمان تقديم المساعدة لهم خاصة عند وجود خطر داهم عليهم.
- التركيز على الجانب التربوي و المواطني في البرامج المدرسية في تحفيز الشباب على التعلق بوطنهم و عدم إهمال عملهم.

## ملخص:

الهجرة غير الشرعية ظاهرة اجتماعية تتزايد يوما بعد يوم ينخرط فيها العديد من الشباب في شكل أفراد أو جماعات تاركين بذلك بلدهم الأصلي لأسباب اجتماعية، اقتصادية...إلخ. و نظرا لخطورة هذه الظاهرة و ما ترتبه من آثار وانعكاسات سلبية، وعليه سعت الدول إلى وضع قوانين و آليات لمكافحة هذه الظاهرة خصوصا لإرتباطها بشبكات الإجرام و الاتجار بالبشر.

و الجزائر من بين الدول التي عرفت ظاهرة الهجرة غير الشرعية، حيث يتوافد على أراضيها العديد من المهاجرين السريين الراغبين في الهجرة نحو أوروبا و خاصة فئة الشباب، الأمر الذي دفع بالمشروع إلى تجريمها و اتخاذ مجموعة من الإجراءات و التدابير القانونية المناسبة للحد من هذه الظاهرة، وذلك من خلال سن مجموعة من النصوص القانونية التي تجرم هذه الظاهرة، مثل القانون 11/08 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر و إقامتهم فيها، و القانون 01/09 المعدل و المتمم.

## Summary:

Illegal migration is a social phenomenon that is increasing day by day, in which many young people are involved in the form of individuals or groups, leaving their country of origin for socio-economic reasons...Etc. Due to the seriousness of this phenomenon and its negative effects and repercussions, countries have sought to develop laws and mechanisms to combat this phenomenon, especially because of its association with criminal networks and human trafficking.

Algeria is one of the countries that have known the phenomenon of illegal migration, where many clandestine migrants wishing to migrate to Europe, especially the youth, flock to its territory, which prompted the legislator to criminalize it and take a set of appropriate legal measures and measures to reduce this phenomenon, through the enactment of a set of legal texts that criminalize this phenomenon, such as law 08/11 on the conditions of entry of foreigners to Algeria and their stay, and law 09/01 amended and supplemented.

## قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر و المراجع:

أولاً: الاتفاقيات و المعاهدات الدولية:

- 1- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين و أفراد أسرهم 158 اعتمدت بقرار الجمعية 45.
- 2- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعتمد بموجب قرار الجمعية العامة رقم 217 ألف (د-3) المؤرخ في 10 كانون الأول/ديسمبر 1948.
- 3- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو(المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة).

ثانياً: القوانين و المراسيم والأوامر:

أ- القوانين:

- 1- القانون رقم 05/98 المؤرخ في 25 جوان 1998، المتضمن القانون البحري، المعدل و المتمم بموجب القانون 80/76 المؤرخ في 23 اكتوبر 1976، في ج ر، عدد 47 .
- 2- القانون رقم 06/98، المؤرخ في 28 جوان 1998، المتضمن القواعد العامة المتعلقة بالطيران المدني، في ج ر، عدد 48.
- 3- القانون رقم 10/81، المؤرخ في 11 جويلية 1981، المتضمن شروط تشغيل الأجانب، في ج ر، عدد 28، الصادرة في 14 جويلية 1981.
- 4- القانون رقم 11/08، المؤرخ في 25 يونيو 2008، المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر و إقامتهم بها و تنقلهم فيها، في ج ر، عدد 36.

ب- المراسيم:

- 1- المرسوم الرئاسي رقم 418/03 المتضمن مصادقة الجزائر بتحفظ على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة، يوم 15 نوفمبر 2000، و المؤرخ في 09 نوفمبر 2003، في الجريدة الرسمية، عدد 15، المؤرخة في 08 مارس 2009.



ج- الأوامر:

- 1- الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم بالقانون رقم 09-01، المؤرخ في 25 فيفري 2009، الجريدة الرسمية، عدد 15، الصادرة في 08 مارس 2009.
- 2- الأمر رقم 66/211 المؤرخ في 21 جويلية 1966 المتعلق بوضعية الأجانب في الجزائر، في ج ر ، عدد 64 ، الصادرة بتاريخ 29 جويلية 1966.
- الأمر رقم 66/212 المؤرخ في 21 جويلية 1966، المتعلق بوضعية الأجانب في الجزائر، المعدل و المتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 03/251 المؤرخ في 2003/07/19.

ثالثا: المعاجم:

- 1- المعجم العربي لاروس، ط1 ، مكتبة أنطوان، بيروت، 1987.
- 2- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، القاموس المحيط ، ف5 ، دار الفكر، بيروت، د س ن.

رابعا: الكتب:

- 1- انشراح الشال، " المغترب و وسائل الإتصال " نقلا عن : فضيل دليو، علي غربي، الهاشمي مقراني : الهجرة و العنصرية في الصحافة الأوروبية ، مخبر علم إجتماع الإتصال، جامعة منتوري قسنطينة - الجزائر،-، 2003.
- 2- أبو الفضل ابن منظور ، لسان العرب ، المجلد 5 ، دار صادر ، بيروت ، د س ن.
- 3- أسعد عبد الحسن خنجر، الهجرة غير الشرعية و انعكاساتها على النظم السياسية في أوروبا، ط1، العربي للنشر و التوزيع، س 01/01/2021.
- 4- أمال جمعة عبد الفتاح ، القضايا و المشكلات الاجتماعية المعاصرة ، دط ، دار الكتاب الجامعي ، دولة الإمارات العربية المتحدة، 2015.
- 5- حسن حسن الإمام سيد الأهل، مكافحة الهجرة غير الشرعية على ضوء المسؤولية الدولية و أحكام القانون الدولي للبحار، ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، 2014.
- 6- رؤوف قمني ، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، دراسة تحليلية في ضوء القانون الجنائي الدولي ، دط، هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر.
- 7- الطيب زروتي، دراسات في القانون الدولي الخاص الجزائري، د ط، دار هومه، بوزريعة(الجزائر)، 2011.
- 8- فاطمة الزهراء نسيصة و آخرون، الهجرة غير الشرعية و انعكاساتها على الأمن القومي المغربي -الأبعاد الاجتماعية و الأمنية -، ط1، Alpha doc ، الجزائر، 2020.

## قائمة المصادر و المراجع

9- محمد أعبيد الزنتاني إبراهيم، الهجرة غير الشرعية والمشكلات الإجتماعية، دط، المكتب العربي الحديث، إسكندرية، 2008.

10 - محمد فتحي عيد ، التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض (السعودية).

### خامسا: المؤتمرات:

1- أحمد محمد هشام الرئيس، الإعلام و الهجرة غير المشروعة، المؤتمر العلمي الرابع، كلية الحقوق، جامعة طنطا، في الفترة 23-24 إبريل 2017.

### سادسا: الأطروحات والمذكرات:

#### أ- الأطروحات:

1- آسية بن بوعزيز ، السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم القانونية تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة باتنة -1، 2017/2018.

2- فريزة عودية، مكافحة الهجرة غير الشرعية في ظل التشريعات الوطنية و الإتفاقيات الدولية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 2014، 1-2015.

3- القيني بن يوسف، الهجرة غير الشرعية: واقع و تشريع، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الجيلالي الياصب، سيدي بلعباس، 2015-2016.

4- محمد عبد العزيز أبو عبادة، حقوق المهاجرين غير الشرعيين "دراسة تأصيلية مقارنة بالقانون الدولي"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض ، 2014.

#### ب- المذكرات:

1- رابح طيببي، الهجرة غير الشرعية في الجزائر من خلال الصحافة المكتوبة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص العلوم و الاتصال، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2009.

2- رشيد ساعد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات مغاربية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2011/2012.

3- زكرياء مسعودي، تقييم فعالية برامج الاصلاحات الاقتصادية بالجزائر و انعكاساتها على سياسة التشغيل-دراسة تحليلية-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه ، تخصص العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2018-2019.

4- عبد المالك صايش، التعاون الأورو مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع القانون الدولي و العلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة باجي مختار، عنابة، دس ن.

**سابعا: المقالات:**

1- ايمان بوقصة، التعاون الدولي في مجال مكافحة جريمة الهجرة غير الشرعية، مجلة الفكر القانوني و السياسي، العدد 4، دس.

2- أحمد خليلي، دور الوكالة الوطنية (ANEM) في تحقيق عدالة التشغيل-من وجهة نظر الإداريين- حالة وكالة التشغيل الولائية (ANEM) بالمسيلة، مجلة شعاع الدراسات الإقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، المجلد 03، العدد 01، جامعة المسيلة، المجلد 03، العدد 01، مارس 2019.

3- أحمد طعيبة، مليكة حجاج، الهجرة غير الشرعية بين استراتيجيات المواجهة و آليات الحماية، مقال منشور في جامعة الجلفة، العدد 1، 5 جوان 2016.

4- أم السعد بن زيادة، الوضعية الإدارية لدخول و تنقل الأجانب في الإقليم الجزائري، المجلة القانونية للعلوم القانونية و السياسية، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، المجلد 59، العدد 02، جوان 2022.

5- حكيم بولعشب، الهجرة غير الشرعية: المفهوم و الأسباب، مجلة البحوث و الدراسات الإنسانية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، المجلد 5، العدد 1، 2021.

6- حليلة خراز، إكرام بلباي، تداعيات الهجرة غير الشرعية و آليات مكافحتها إقليميا ودوليا، مجلة الباحث في العلوم القانونية و السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، العدد 6، ديسمبر 2021.

7- حورية هشماوي، الآليات الدولية و الوطنية في مواجهة الهجرة غير الشرعية -قراءة سوسيوولوجية للتشريع الجزائري-، مجلة الأكاديمية للبحوث في العزم الاجتماعية، المجلد 2، العدد 2، جامعة معسكر، الجزائر، 2020/12/31.

8- رضا هميسي، مكافحة الهجرة غير الشرعية في القانون الجزائري، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، المجلد 01، العدد 22.

9- صبرينة منار، فاطمة الزهراء منار، عماد إيشوي، الآليات الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مجلة الباحث في العلوم القانونية و السياسية، جامعة سوق أهراس، الجزائر، العدد 6، 20 ماي 2021.

10 - الطاهر بن قويدر، الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية في الجزائر، المجلة لأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، المجلد 7، العدد 1، 2023.

- 11- عبد الرزاق طلال جاسم السارة ، عباس حكمت فرمان الدركزلي ، جريمة تهريب المهاجرين و الآثار المترتبة عليها، مجلة العلوم القانونية و السياسية ،كلية القانون و العلوم السياسية، جامعة ديالي، العراق، العدد الأول، 2012.
- 12- علي هاشم يوسفات، الآليات القانونية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر (قراءة تحليلية للنصوص، الداخلية و الدولية )، مجلة الإجتهد للدراسات القانونية و الإقتصادية، العدد 01، جامعة أحمد الدراية، أدرار ، 2019.
- 13- فاطمة دريدي، قدور براهيم، الآثار الاجتماعية و النفسية للهجرة غير الشرعية و آليات مكافحتها، مجلة مجتمع-تربية عمل-، جامعة ورقلة ، العدد 2020، 1.
- 14- لزهاري زواويد، مختار بونقاب، سياسات التشغيل في الجزائر(قراءة تقييمية لبرامج الإصلاح)، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية ، المركز الديمقراطي العربي ،برلين، العدد 02، جوان 2018.

**ثامنا: المواقع الالكترونية:**

1- إ.ش.و.أ.ج، إحباط محاولة "الحرقة" وتوقيف 10 أشخاص، أنظر الموقع

<https://www.elkhabar.com>

2- علال علي، ماهية الهجرة الطوعية، أنظر الموقع

[post,https://www.almarsal.com](https://www.almarsal.com)

# الفهرس

الفهرس

الإهداء.

الشكر و العرفان

2.....مقدمة

**الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية.**

7.....تمهيد

8.....المبحث الأول: ماهية الهجرة غير الشرعية

8.....المطلب الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية

8.....الفرع الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية و خصائصها

15.....الفرع الثاني: تمييز الهجرة غير الشرعية عن المصطلحات المشابهة لها

17.....الفرع الثالث: أنواع الهجرة غير الشرعية

20.....المطلب الثاني: تطور الهجرة غير الشرعية

21.....الفرع الأول: المرحلة الأولى (قبل 1985)

21.....الفرع الثاني: المرحلة الثانية (1985 - 1995)

22.....الفرع الثالث: المرحلة الثالثة (بعد عام 1995 حتى الآن)

23.....المبحث الثاني: مظاهر الهجرة غير الشرعية

23.....المطلب الأول: أسباب الهجرة غير الشرعية

23.....الفرع الأول: الأسباب الاقتصادية و الاجتماعية

24.....الفرع الثاني: الأسباب النفسية و السياسية

25.....الفرع الثالث: الأسباب الجغرافية و الديموغرافية

26.....الفرع الرابع: الأسباب التاريخية و الثقافية

27.....	المطلب الثاني: آثار الهجرة غير الشرعية
27.....	الفرع الأول: الآثار الاقتصادية و الاجتماعية
29.....	الفرع الثاني: الآثار الأمنية و السياسية
30.....	خلاصة الفصل الأول:
<b>الفصل الثاني: آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية.</b>	
33.....	المبحث الأول: الآليات الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية
33.....	المطلب الأول: المعاهدات و الوثائق الدولية و الاقليمية لمكافحة الهجرة غير الشرعية
33.....	الفرع الأول: بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجوا) المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة)
34.....	الفرع الثاني: اتفاقية شنغن و بيان الرباط 2006
36.....	الفرع الثالث: الاتفاقية الدولية لقانون البحار و الاتفاقيات الثنائية بين الدول
38.....	المطلب الثاني: دور المنظمات و اللجان الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية
38.....	الفرع الأول: هيئة الأمم المتحدة و اللجنة العالمية للهجرة الدولية
39.....	الفرع الثاني: منظمة العمل الدولية و العربية
40.....	الفرع الثالث: دور الشرطة الجنائية –الأنتربول-
42.....	المبحث الثاني: الآليات الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية
42.....	المطلب الأول: الآليات الأمنية و الوقائية لمكافحة الهجرة غير الشرعية
42.....	الفرع الأول: الآليات الأمنية المنتهجة من طرف الجزائر
45.....	الفرع الثاني: الآليات الوقائية الاقتصادية المنتهجة من طرف الجزائر
47.....	المطلب الثاني: الآليات التشريعية لمكافحة الهجرة غير الشرعية
47.....	الفرع الأول: القوانين الخاصة
54.....	الفرع الثاني: مكافحة الهجرة غير الشرعية في قانون العقوبات

58..... خلاصة الفصل الثاني:

60..... الخاتمة:

63..... قائمة المصادر و المراجع

الفهرس.

الملخص.



# المُلخَص

## ملخص:

الهجرة غير الشرعية ظاهرة اجتماعية تتزايد يوما بعد يوم ينخرط فيها العديد من الشباب في شكل أفراد أو جماعات تاركين بذلك بلدتهم الأصلي لأسباب اجتماعية، اقتصادية...إلخ. و نظرا لخطورة هذه الظاهرة و ما ترتبه من آثار وانعكاسات سلبية، وعليه سعت الدول إلى وضع قوانين و آليات لمكافحة هذه الظاهرة خصوصا لإرتباطها بشبكات الإجرام و الاتجار بالبشر.

و الجزائر من بين الدول التي عرفت ظاهرة الهجرة غير الشرعية، حيث يتوافد على أراضيها العديد من المهاجرين السريين الراغبين في الهجرة نحو أوروبا و خاصة فئة الشباب، الأمر الذي دفع بالمشروع إلى تجريمها و اتخاذ مجموعة من الإجراءات و التدابير القانونية المناسبة للحد من هذه الظاهرة، وذلك من خلال سن مجموعة من النصوص القانونية التي تجرم هذه الظاهرة، مثل القانون 11/08 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر و إقامتهم فيها، و القانون 01/09 المعدل و المتمم.

## Summary:

Illegal migration is a social phenomenon that is increasing day by day, in which many young people are involved in the form of individuals or groups, leaving their country of origin for socio-economic reasons...Etc. Due to the seriousness of this phenomenon and its negative effects and repercussions, countries have sought to develop laws and mechanisms to combat this phenomenon, especially because of its association with criminal networks and human trafficking.

Algeria is one of the countries that have known the phenomenon of illegal migration, where many clandestine migrants wishing to migrate to Europe, especially the youth, flock to its territory, which prompted the legislator to criminalize it and take a set of appropriate legal measures and measures to reduce this phenomenon, through the enactment of a set of legal texts that criminalize this phenomenon, such as law 08/11 on the conditions of entry of foreigners to Algeria and their stay, and law 09/01 amended and supplemented.